الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي اليومي / الاحد ، السبت ، الجمعة

1435/1/20,19,18هـ الموافق 2013/11/24,23,22م

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	11
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	18
حقوق الانسان في العالم	41

الحياة
AL HAYAT

محامون: الأنظمة ستزيل الغموض أمام القضاة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/575258

الرياض، الدمام – «الحياة»
أكد محامون أن إقرار الديوان الملكي، أمس، أنظمة «المرافعات الشرعية»، و«الإجراءات الجزائية»، و«المرافعات أمام ديوان المظالم»، جاء تتويجاً لما قضى به نظام القضاء ونظام ديوان المظالم، وآلية العمل التنفيذية لهما، وأرست الأنظمة الثلاثة التي صدرت مبدأ التخصص النوعي للمحاكم (وهي: المحاكم العامة، والمحاكم الجزائية، ومحاكم الأحوال الشخصية، والمحاكم العمالية، والمحاكم التجارية)، وبينت إجراءات التقاضي أمامها لتباشر أعمالها وفقاً لما تضمنته آلية العمل التنفيذية لنظامي القضاء وديوان المظالم وهو ما سينعكس إيجاباً على سرعة البت في الدعاوى، كما أنها تأتي إنجازاً لمرحلة بالغة الأهمية، من مراحل مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز، لتطوير مرفق القضاء، ليشمل جميع مكونات المنظومة القضائية.
قال المحامي ماجد قاروب، إلى «الحياة»: «أن القرارات الأخيرة تأتي انعكاس لاهتمام خادم الحرمين الشريفين بتطوير العمل، والسلطة القضائية، بإصداره مشروع تطوير القضاء، واعتماده مبلغ سبعة بلايين ريال، بهدف التطوير، إضافةً إلى متابعته الدائمة»، واصفاً ذلك القرار بـ «الاستثنائي»، الذي يتضمن عرض مشاريع الأنظمة في اجتماع مجلس الوزراء الأخير. وأكد قاروب «أن هذا القرار سيأخذ القضاء السعودي وأعمال المحاكم إلى مرحلة متطورة ومتجددة وحديثة»، معتبراً ذلك مضاهياً لما هو معمول به في دول العالم.
وطالب جميع الوزارات والهيئات والمؤسسات، بالأخصّ جهة «التعليم»، و«وزارة الخدمة المدنية»، و«وزارة المالية»، في أن تقوم بالتهيئة اللازمة، وتوفير الامكانيات البشرية، والاحتياجات المادية، وذلك لتحويل إنفاذ المشاريع إلى ما أسماه بـ «الواقع الحقيقي».
وقال قاروب: «العدل أساس الحكم»، مشددا على ضرورة تعديل القوانين اللازمة، معيداً السبب إلى إنفاذ المشاريع القضائية، إذ يكون مشروع الملك عبدالله لتطوير القضاء في «مقدمة» أولويات جميع وزارات وهيئات ومؤسسات الدولة، وذلك لإعانة «وزارة العدل»، و«المجلس الأعلى للقضاء». ورفع رسالة، إلى المقام السامي، تتضمن النظر في تعديل «نظام المحاماة»، إذ اعتبره من «الأنظمة العدلية»، وذلك لمواكبة متطلبات واحتياجات القضاء، والتوجيه لإعلان الهيئة الوطنية للمحامين برئاسة وزير العدل، في سنوات تأسيسها الأولى، لترقى المهنة، وتتطور، إذ اعتبر «المحامــون» شركاء القضاة في تحقيق العدالة.
وحول إذا كانت هذه الأنظمة الجديدة، ستخدم القضاء في المملكة، في المرحلة المقبلة، وتعجّل النظر في القضايا، وإصدار الأحكام، أوضح المحامي خالد يوسف، أن أي إضافة، في أي منظومة، لها تأثيرها، وامتداداتها التطويرية، التي ستنعكس بالشكل الإيجابي، حتى لو اقتصر ذلك على «إنشاء مبنى» حسب قوله.
وقال: «بلا شك، أي إضافة، أو إجراءات مبتكرة، على المنظومة القضائية له تأثيرها»، موضحاً أن جميع المجالات تطرح فيها القرارات، والأنظمة التطويرية، مشيراً إلى أن جزئيتي «التطبيق» و«سرعة الالتزام فيه»، هما الضرورتين المتطلبة. وأشار إلى أن كثير من الأمور في القضاء، كانت اجتهادية في السابق، مطالباً بـ «التطبيق» بسرعة، وعلى أكمل وجه مع وجود ما أسماه بـ «الرؤية الواضحة»، بعد إقرار أنظمة «المرافعات الشرعية»، و«الإجراءات الجزائية»، و«المرافعات أمام ديوان المظالم».
وفي ذات السياق، كشف محامون عن أن الجديد في أنظمة المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية التي صدرت موافقة المقام السامي عليها يتمثل في المحاكم المختصة مثل المحاكم العمالية والتجارية والأحوال الشخصية والجزائية العامة، لافتين إلى أنها نقلة حقيقة في تاريخ القضاء السعودي.
وأشار المحامي خالد أبوراشد في اتصال مع الـ«الحياة» إلى أن الأنظمة تسهل الإجراءات بالنسبة للمرأة في تخييرها في إقامة دعواها في أي مكان، وكذلك أحكام التعويض من الأضرار والمماطلة، وإعطاء القضاة صلاحيات أكثر في ما يتعلق

بإصدار أوامر القبض على المماطلين والأحكام الغيابية، إلى جانب تمييز القضايا الأسرية بسرعة البت فيها في قضايا الحضانة والطلاق.
وقال أبوراشد إن مزايا هذه الأنظمة ستنعكس على المحامين الذين يمثلون موكليهم، إذ تمكن من تقليل الاجتهادات الشخصية من القضاة أو المحامين، وكذلك تقلل من إمكان الخلاف في القضية، كما أشار إلى أن جعل نظام المرافعات في ديوان المظالم مستقلاً يعد سابقة للمملكة في نظام القضاء الإداري. وأضاف أنه في السابق كان توكيل محامي للمتهم محل اجتهاد من هيئة حقوق الإنسان أو الجمعية الوطنية، أما الآن فقد صدر بها نظام من الدولة يكفل حق المتهم أو المدعى عليه في توكيل محامي يدافع عنه ومعاملته معاملة حسنة.
من جهته، أكد المحامي تركي الرشيد أن صدور هذه الأنظمة في وقت واحد دليل على ما تعيشه المملكة من تطور سريع في مرفق القضاء، الأمر الذي يعيد إلى الذاكرة صدور الأنظمة العدلية الثلاث، وهي نظام المحاماة ونظام الإجراءات الجزائية ونظام هيئة التحقيق والادعاء العام، وقال: «ننتظر قريباً صدور نظام الشركات السعودية التابع للقضاء التجاري التي لوح به وزير التجارة أخيراً».
وأشار الرشيد إلى أن المحامين يستفيدون من هذه الأنظمة من خلال إزالة الغموض في بعض القضايا مثل إعادة النظر في قضية ما بعد صدور الحكم إلا من طريق محكمة الاستئناف أو المقام السامي، والبعد عن التدرج البطيء الذي كان يعاني منه المحامون في مدد مواعيد الجلسات، وكذلك في تحديد مدة 24 ساعة للقضاء المستعجل.

الوطن al-watan

في 25 نوفمبر.. ما أحلام المرأة السعودية؟

المرأة السعودية، وعلى الرغم من كل ما حققته من إنجازات وإبداعات، إلا أنها في مجتمعاتنا ما زالت تعاني من التمييز المُطعم بنكهات العنف المتنوعة

المصدر: جريدة الوطن السبت 19 محرم 1435هـ - 23 نوفمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=19058

يحتفل المجتمع الدولي ابتداء من بعد غد الاثنين 25 نوفمبر باليوم العالمي لمناهضة كافة أشكال العنف ضد المرأة، حيث ستقام حملة عالمية - تقام سنوياً منذ عام 1991 - وتجري فعالياتها حتى 10 ديسمبر من كل عام، وهو اليوم العالمي لحقوق الإنسان، وقد تم اختيار تلك الأيام في محاولة للتأكيد على أهمية ربط قضايا حقوق المرأة بقضايا حقوق الإنسان واعتبار العنف ضد المرأة انتهاكا صارخا لحقوقها الأساسية.
كثيرون في العالم يرون أن هذا اليوم فرصة مناسبة للحديث عن المرأة، ذلك المخلوق الجميل الذي يشع جمالا ورقة، وتنتظر منا أن نتعامل معها بشيء من الرقي والاحترام، لأنها تستحق ذلك، فهي سيدة الوجود وأم الحضارة وبسببها تحول البشر إلى كائنات إنسانية.
المرأة السعودية، وعلى الرغم من كل ما حققته من إنجازات وإبداعات إلا أنها في مجتمعاتنا ما زالت تعاني من التمييز المُطعم بنكهات العنف المتنوعة؛ إذ إن فرض الوصاية المتجاوزة عليها من الزوج أو الأب أو الأخ أو... أدى إلى ممارسة العنف ضدها، حيث أكد عدد من المتخصصين في شؤون المرأة والطفل على ارتفاع مؤشر العنف في المملكة تجاه المرأة - لفظيا، جسديا - بنسبة تصل إلى 87 في المئة، وتُشير الإحصائيات والتقارير في برنامج الأمان الأسري إلى أنَّ عدد قضايا العنف الأسري ضد المرأة الصادر من ولي أمرها الواردة إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان منذ تأسيسها عام

1425 حتى نهاية عام 1432 تصل إلى (1998) قضية، فيما كشفت وزارة العدل أخيرا أن عدد قضايا العنف ضد المرأة خلال العام الماضي 454 قضية.
قبل عدة أشهر، أقر مجلس الوزراء الموافقة على نظام الحماية من الإيذاء، وهي المرة الأولى التي يصدر فيها نظام يُجرّم العنف الأسري، ووزارة الشؤون الاجتماعية الآن بصدد إعداد اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء، ولكن السؤال: هل تستطيع الوزارة وحدها تنفيذ هذا النظام وتحقيق النتائج المرجوة منه للحد من العنف؟
أعتقد بأن إجراءات تفعيل هذا النظام هي ذات الأحلام التي تراود المرأة السعودية التي تتمنى تجسيدها على أرض الواقع. أحلام عشرة، هي كل ما تريده أغلب السعوديات الآن، أو هذا ما جمعته من قوائم طويلة عندما سألت: ما أحلام المرأة السعودية؟ فجاءت على النحو التالي: الحلم الأول: تدريس منهج حقوق المرأة ضمن مناهج تعليم البنات وفي الجامعات والكليات والمعاهد. الحلم الثاني: الحق في ولاية المرأة البالغة الرشيدة على نفسها إذ إن الأنظمة ما زالت تمنع ولاية الأم على أطفالها القصر بعد وفاة الأب، وما زالت تشترط موافقة ولي أمر الأنثى عند التحاقها بالمدرسة والجامعة أو العمل وحتى حصولها على بطاقة الأحوال المدنية. الحلم الثالث: حق المرأة البالغة الرشيدة في التنقل والسفر. الحلم الرابع: إلغاء إعطاء أولياء المرأة حق طلب تطليقها لعدم الكفاءة في النسب، الحلم الخامس: إلغاء اشتراط الوكيل، أو ولي الأمر في الأمور المالية للمرأة البالغة الرشيدة. الحلم السادس: حق المرأة في نقل جنسيتها إلى أولادها وزوجها إذا تزوجت من غير مواطنها. الحلم السابع: منح المرأة الحق في استخراج رخصة قيادة. الحلم الثامن: إنشاء محاكم أسرية وتقنين مسائل الأحوال الشخصية. الحلم التاسع: إنشاء هيئات وجمعيات مستقلة لحماية المرأة، أما الحلم العاشر، فأتركه للقارئ الكريم فهو من يستطيع كتابته بكل صدق وشفافية.
أخيرا أقول: عزيزي القارئ الكريم، ما الحلم العاشر أو - ربما الأول - في نظرك والذي يستحق الكتابة هنا؟
ملاحظة: المقال يتحدث عن الأحلام وليس الكوابيس

د. الشعيبي: الندوة تناقش واقع الفساد والآثار المترتبة عليه

معهد الإدارة ينظم ندوة الفساد الإداري في المملكة وجهود التغلب عليها

المصدر: جريدة الجزيرة الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.al-jazirah.com/2013/20131124/fe39.htm

الجزيرة - علي بلال:
يفتتح رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد محمد بن عبدالله الشريف الندوة التي ينظمها معهد الإدارة العامة بالمشاركة مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بعنوان «الفساد الإداري في المملكة وجهود التغلب عليها»، وذلك يوم الثلاثاء 30 محرم 1435هـ، بقاعة ابن خلدون بمركز الأمير سلمان للمؤتمرات بالمركز الرئيس للمعهد بالرياض. وأوضح مدير عام معهد الإدارة العامة الدكتور أحمد بن عبدالله الشعيبي، أن الندوة تهدف إلى التعرف على واقع الفساد الإداري في المملكة من حيث الممارسات، والآثار، ووسائل المكافحة، والجهود المبذولة للتغلب عليها، وفق التوجيهات السامية في هذا الشأن والصادرة من مقام خادم الحرمين الشريفين وسمو، ولي عهده الأمين، وسمو النائب الثاني، مشيرا أن الندوة سوف تتناول محورين رئيسين هما: واقع الفساد الإداري والآثار المترتبة عليه»، و»أساليب مكافحة الفساد الإداري ومدى فاعليتها»، وذكر أن المحور الأول سوف يناقش الموضوعات التالية: مفهوم الفساد الإداري والآثار المترتبة عليه، فاعلية الأجهزة الحكومية المعنية بمكافحة الفساد الإداري، مدى فعالية الأنظمة والتنظيمات المتعلقة بالفساد الإداري، المعوقات التي تحد من جهود الجهات المعنية من تطبيق أنظمة وإجراءات مكافحة الفساد الإداري. فيما يناقش المحور الثاني الموضوعات

التالية: جهود الأجهزة الحكومية المعنية بمكافحة الفساد الإداري و مدى فاعليتها، الأساليب المتبعة في مكافحة الفساد الإداري وسبل تطويرها، كيفية تعامل الأجهزة المعنية بمكافحة الفساد مع قضايا الفساد الإداري، الإستراتيجية المقترحة لتنسيق جهود الجهات المعنية لمواجهة الفساد الإداري في المملكة. وأشار د. الشعيبي إن الندوة سوف تشهد مناقشة بحث ميداني من إعداد معهد الإدارة العامة بالإضافة إلى أوراق عمل مقدمة من عدد من الجهات وذلك على النحو التالي: وزارة الداخلية، وزارة العدل، وزارة المالية، وزارة الخدمة المدنية، وزارة الثقافة والإعلام، ديوان المظالم، ديوان المراقبة العامة، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، هيئة الرقابة والتحقيق، هيئة التحقيق والإدعاء العام، المديرية العامة للمباحث، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، مؤسسة سعفة القدوة الحسنة الخيرية. وأضاف د. الشعيبي أن المعهد قد وجه الدعوة إلى عدد من كبار المسئولين والمسئولات في القطاعين الحكومي والأهلي لحضور الندوة، وإلى أعضاء من مجلس الشورى، والمؤسسات العامة، وأعضاء الجمعيات العلمية والمهنية، والمهتمين من الأكاديميين في الجامعات، والمختصين في مجال مكافحة الفساد الإداري. حيث ستتاح الفرصة أمامهم للحوار والمداخلات حول جوانب موضوع الندوة للخروج بتوصيات ملائمة.

مطالبة بإعادة صياغة الفكر المجتمعي تجاه الطفل

المصدر: جريدة عكاظ السبت 19 محرم 1435هـ - 23 نوفمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131123/Con20131123656650.htm

عكاظ (جدة)

طالب المشاركون في ندوة اليوم العالمي للطفل التي نظمتها مكتبة جدة العامة، البارحة الأولى، تحت عنوان «الفرص المتاحة أمام الأطفال»، بإعادة صياغة الفكر المجتمعي تجاه الطفل واحتياجاته، مؤكدين أن الفرص متاحة أمام الأطفال، لكن الواقع بحاجة لصياغة طريقة جديدة للتعامل مع متطلبات الطفل.

حول كيفية تحصين الأطفال تجاه التحديات المعاصرة، اعتبر الكاتب الإعلامي الدكتور محمد سالم الغامدي أن ثقافة (ممنوع) من أبرز التحديات التي تواجه الأطفال في المجتمع، حيث تحد من طموحاتهم، وطالب مؤسسات التنشئة الاجتماعية بالعمل على الوفاء باحتياجات الأطفال للعبور نحو المستقبل وتعويد الأطفال على الحصانة الذاتية، في حين ركز رئيس اللجنة النفسية بالغرفة التجارية الصناعية في جدة الدكتور كشف المليص على المشكلات النفسية التي يواجهها الأطفال، والتي تحد من عدم تكيف الأطفال مع المجتمع، مطالبا بالحوار مع الأطفال ونشره في كافة المؤسسات التي تهتم بنشر ثقافة التعايش.

من جهته، رأى الإعلامي الحقوقي معتوق الشريف الرئيس التأسيسي للجمعية السعودية لرعاية الطفولة أن الأطفال يواجهون تحديات لكن الفرص متاحة أمامهم وعليهم أن يبادروا ويطلقوا قدراتهم، وطالب وسائل الإعلام بخلق الفرص الإيجابية للطفل وصياغة فكر جديد يقدر الطفل ويدعم مواهبه ويطلق قدراته، لافتا إلى أن الطفل في ظل التقنيات الحديثة يحتاج إلى إعلام طفولة لا إلى إعلام موجه للطفل.

وشهدت الندوة التي أدارها الإعلامي علي السبيعي تكريم المكتبة للطفل ريان مازن نحاس الذي حصل على المركز الأول خليجيا في مسابقة جائزة سمو الشيخة لطيفة بنت محمد بن راشد آل مكتوم لإبداعات الطفولة.

قال: اتسمت إدارته بالإنسانية وتشجيع العاملين وتحفيزهم ودعم مشاريعهم

"الزايدي": شاهدت مَن اختلفوا مع "الرشيد" يطلبون منه الصفح بالحرم

المصدر: جريدة سبق الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://sabq.org/M8Jfde

إبراهيم الحذيفي- سبق- مكة المكرّمة:
قال مدير عام التعليم بمكة المكرّمة سابقاً سليمان الزايدي، الذي عمل تحت إدارة وزير التربية والتعليم السابق، الدكتور محمد بن أحمد الرشيد، الذي وافته المنية، أمس: "الرشيد" رحل جسداً، ولكن مازال معنا روحاً وذكرى طيبة في قلوب محبيه ومَن رافقوه وعملوا معه.
وأضاف "الزايدي": "لقد فقدت بلادنا بوفاة أستاذنا الغالي علماً من أعلام التربية والتعليم؛ ورجل دولة من طرازٍ فريد، نذر حياته لخدمة العلم وطلابه، أخلص لبلاده وقيادته فكان أميناً، وفياً، باذلاً، مقداماً، كريماً، متواضعاً، مصلحة وحب الوطن تعلو عنده فوق كل المصالح، تترجم ذلك مبادراته وأعماله وتراثه الذي بقي لنا، تميز الفقيد في كل مواقع المسؤولية التي مرّ بها بدءاً من جامعة الملك سعود، مكتب التربية العربي، وزارة التربية، وعرف بتواضع العلماء، وتعامل الحكماء ونبل النبلاء".
وتابع "الزايدي": "اتسمت إدارته بالإدارة الإنسانية فتفرّد في قيادته بتشجيع وتحفيز العاملين والقرب منهم ومشاركتهم أفراحهم وأحزانهم، ودعم مشاريعهم وأفكارهم العلمية، يقف مسانداً وداعماً للمبدعين، يأخذ بأيدي المتعثرين لا يحبط أحداً، لا ينتقص من مكانة إنسان، كان يؤمن بأن التربية والتعليم منطلق تقدم الأمم فلا حياة راقية متطورة للأمة بلا تربية عظيمة، فرفع من أول يوم تولى فيه مسؤولية وزارة التربية شعار "وراء كل أمة عظيمة تربية عظيمة"، فكان "الرشيد" يؤمن بالتجديد في برامج ومناهج وسياسات التربية والتعليم حتى تصبح قادرة على إحداث التغيير المنتظر في حياة المجتمع، وتكون التربية أهلاً لقيادة الأمة".
وبيّن مدير تعليم مكة السابق: "لقد شهدتُ بعض مَن اختلفوا معه في الرأي أثناء وجوده على رأس المسؤولية في وزارة التربية والتعليم، يطلبون منه الصفح والعفو والمسامحة بعد ترجله عن كرسي المسؤولية، حدث ذلك أمام عيني في شهر رمضان في الحرم المكي الشريف، الشهر الذي لم يتخلف عن قضاء بعضٍ من أيامه في مكة المكرّمة منذ عام 1416 حتى عامنا هذا".
واختتم "الزايدي" حديثه، قائلاً: "عملنا معه فأحببناه وأحبنا، وتعلمنا منه كيف يكون النجاح، وأن زمانية العطاء ومكانيته، لا تتوقفان عند حد، جزى الله الفقيد عنا خير ما يجازي به عباده المؤمنين، وعوّضنا فيه خير العوض، العزاء لأبنائه، وإخوانه وأخواته، ولأسرة الرشيد كافة، ولأسرة التربية والتعليم؛ لكل مَن أصيب فيه، سنبكيك أيها الرائد المغادر حياتنا جسماً الباقي معنا قيماً وذكرى. إنا لله وإنا اليه راجعون".

د. زين العابدين: تعدد الجنسيات أهم أسباب تصدر مكة للقضايا التي تخص الزوجين

المصدر: جريدة الشرق السبت 19 محرم 1435هـ - 23 نوفمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/11/23/1004223

الرياض – جبير الأنصاري

رصدت «الشرق» القضايا التي باشرتها المحاكم في المملكة التي تختص بشؤون الزوجين سواءً كانت نحو العنف أو الطلاق أو الخلع وغيرها من القضايا الاجتماعية وتصدرت مكة المكرمة أغلب القضايا التي تختص بهذا الشأن، حيث سجلت خلال العام الماضي 1434هـ 2898 قضية طلاق، و946 فسخ نكاح، وغيرها من القضايا.

د. سهيلة زين العابدين

من طرفها استغربت الدكتورة سهيلة زين العابدين من تصدر مكة المكرمة أغلب القضايا التي تخص الزوجين، وقالت لـ «الشرق»: إن الأوضاع الاجتماعية في مكة المكرمة وتصدرها هذه القضايا، لا يُعرف بالضبط أسبابها، لعدم وجود دراسات متخصصة ترصد مثل هذه الحالات، وهي تحتاج إلى الالتفات إليها، وأردفت قائلة «نلاحظ أن هناك خللا في التركيبة والتربية الاجتماعية وفي كيفية التعامل مع المرأة في مكة المكرمة، مع أنها من المناطق الحجازية، والمعروف عن هذه المناطق قديماً حسن التعامل مع المرأة».

واعتبرت تعدد الجنسيات والتنوع القبلي في مكة المكرمة أحد أهم أسباب هذه القضايا، وقالت: تنوع الأعراق يكون من ضمن أسباب هذه القضايا، فمكة المكرمة فيها عديد من الجنسيات المختلفة الموجودة فيها من أنحاء العالم من شرق وغرب آسيا ومن إفريقيا، وهذه كلها تحسب على المجتمع المكي، مفيدةً أنها تلقت اتصالات من نساء في مكة المكرمة من جنسيات مختلفة يشتكين من العنف ومعاملة سيئة من رجالهن تجاههن، «ولدينا في الجمعية عدة قضايا كهذه من جنسيات مختلفة».

كما أكدت الدكتورة سهيلة أن هذه القضايا موجودة في المجتمع بالعالم وليست مقتصرة على مجتمع واحد، وقالت «هذه القضايا موجودة في مجتمعات العالم وليست في المجتمع السعودي فحسب أو مجتمع مكة المكرمة، والدليل أن هناك إحصائية بأن ثلث نساء العالم يتعرضن للعنف، وهذا يدل على وجود هذه المشكلة في المجتمعات، ولكن تختلف من مكان إلى آخر وبنسب متفاوتة، وهنا في المملكة وجدنا أن أكثر قضايا العنف في مكة، وهذه تحتاج إلى دراسات ونظرة من المجتمع، ومن المفترض أن تقوم جامعة أم القرى بوضع دراسات وبحوث حول هذا الموضوع، حتى تعرف الأسباب ونسعى لتلافيها».

وعللت زين العابدين بأن كل مجتمع لديه موروثات ثقافية واجتماعية يتعامل بها مع أهل بيته خصوصاً، ويتوارثها الأبناء ومن ضمنها: عدم الاختلاط بالبيئة المحيطة به وبالتالي يتشربون هذه الثقافة بالإرث، فلا يخرجون من عادة البيئة، وبالتالي يستمرون على عاداتهم وتقاليدهم ولغاتهم.

الحقوق من زاوية أخرى

المصدر: جريدة الوطن الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Discussion/News_Detail.aspx?ArticleID=168039&CategoryID=8

عبدالله عبود آل سرحان

تعودنا من جهات حقوق الإنسان (سواء الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أو هيئة حقوق الإنسان) أن تهب للدفاع عن قضايا حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، وتضمد جراح كل مكلوم يصل إليهم نبؤه. كما أن فريق الحماية من العنف الأسري يبذل ما في وسعه لوقف نزيف المجتمع من الضحايا الذين هم الحلقة الأضعف في المجتمع، ولكن الدور المأمول منهم هو استباق وقوع المشكلة، كون أكثر من يقع ضحية هم من الأطفال أو الأحداث دون سن الثامنة عشرة، ومنهم من يقبع على كراسي الدراسة.

وإذا تحدثنا عن مؤسسات التعليم وما تحمله من رسالة فدورها ليس مجرد التلقين، ولكن تنمية المهارات والمواهب والسعي للرقي بفكر ووعي الطالب، لأن من البديهي، بل الضروري توفير المناخ الملائم للوصول إلى هذا الهدف المنشود حتى تكون المدرسة والمؤسسة التعليمية مكانا للتربية والثقافة والنظر في البيئة الدراسية للطلاب ومدى ملاءمة المدرسة من حيث المبنى ومن حيث سلوكيات المعلمين وتوفير الحقوق المشروعة للطالب حتى يستطيع التمتع بحقوقه ومعرفتها، وفي المستقبل يستطيع تقديم ما عليه من واجبات قبل استيفاء حقوقه. فلا يمكن لطالب أن يستقي هذه الثقافة من معلم لديه سوابق جنائية أو يتبنى أفكار (العنصرية، أو الدرباوية، والمهايطة)، أو فصل للتعليم بُني ليكون مستودعاً أو مطبخا، لأن هذا الطالب لو وقع ضحية عنف أسري فلن يؤمن بوجود حقوق له في المجتمع، وهو لم يتعلمها أصلاً ولم يجدها في المؤسسة التعليمية التي تُعد بيته الثاني ثم تأتي الجهات الحقوقية (الجمعية أو الهيئة) لتنافح وتناضل لانتزاع حقوقه المسلوبة في مجتمع لم تُرسى فيه ولم تُزرع فيه ثقافة الحقوق.

لقد تكلمت في مقال سابق في هذه الصحيفة عن ثقافة الحقوق وتعليمها في المدارس ليتعلم الجيل القادم ما له من حقوق ويتسنى له إعطاؤها للأجيال القادمة. فليس المقصود قصر حقوق الطالب على حجب الضرب في المدارس أو التراخي في عقاب من يستحق العقاب، ولا سيما أن الطالب يعيش مرحلة المراهقة، فاستخدام الضرب ليس الحل الوحيد لمعاقبة الطالب، ولكنه ليس مستبعداً، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله في حث الأبناء على الصلاة (علموهم عليها لسبع واضربوهم عليها لعشر)، ولكن المقصود أن يحصل الطالب على حقوق مشروعة، وهي أن يتعلم في مدرسة بُنيت لتكون مؤسسة تعليمية يتوفر بها كل مرافق التعليم من مختبرات ومعامل للحاسب الآلي ومكتبة ورقية ورقمية وبوفيه يقدم وجبات صحية بأسعار مخفضة. والمرجو من الجهات الحقوقية المذكورة آنفاً التوجه لقطاع التعليم، ولا سيما مع اقتراب العام الدراسي الجديد ليحصل الطالب على كل حقوقه ويعرفها قبل أن يكون ضحية يسعى لنيل حقوقه من قبل تلك الجهات.

المعنفة .. ؟!

المصدر: جريدة اليوم الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/104961.html

سكينة المشيخص

احترام المرأة ليس مسألة نظرية، أو قضية هامشية في السلوك الجمعي- الاجتماعي، وإنما سلوك أصيل في العقل الاجتماعي ووجداننا الخاص، ويكفي النظر إليها كأم قائمة أو محتملة ومربية أجيال ورجال؛ لردع أي سلوكيات تهد استحقاقاتها من التكريم والانصاف، فعلا وعملا وليس قولا إنشائيا ونظريا، فهي عماد المجتمع، الذي يفترض أن تلعب فيه دورا حيويا ومؤثرا، من واقع كينونتها، كإنسانة لها واجبات عظيمة وأدوار كبيرة بحكم الفطرة والقواعد الإنسانية.

أي عنف ضد المرأة، إنما هو جرم حقيقي، خاصة في مجتمعاتنا التي تأسست على حزمة من القيم هي الأرقى بين المجتمعات البشرية، ولكن ضعف وعينا بها، وانهيار التزامنا بها، قادنا إلى مساوئ وتساوينا مع مجتمعات عنيفةليس هناك من مبررات لأي مظاهر للعنف ضد المرأة!، وهذا العنف لا يقوم به أو يأتي إلا من شخص ناقص الفكرة النبيلة والصورة الجميلة لها، وفي مسارنا الديني -الذي نحتكم إليه في كل أمرنا- نجد أن هناك تكريما رائعا للمرأة، ينبغي أن يجنبها الانتقاص من احترامها، بل ويحميها من أي أفعال لا تليق بقيمتها ودورها في الحياة.

وإذا كانت الرجولة سلوك الرجال الذي يحتويهم، فأجدر بهم ألا يسمحوا لقوتهم الغضبية بأن تسيطر عليهم، وتنعكس فعلا شائنا وقبيحا بحق المرأة التي ما أهانها إلا لئيم، وما أكرمها إلا كريم، وحسبنا جميعا أن خطبة الوداع احتشدت بتشديدات على الوصاية بالخير على النساء.

فكان أن تم تحديد أيام؛ للتذكير بما يلحق بالمرأة من هوان واحتقار، مثل اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة، والذي يصادف الخامس والعشرين من نوفمبر من كل عام، وكان أن أدى انتشار هذا العنف؛ إلى أن أقرت الأمم المتحدة ذلك اليوم قبل أربعة عشر عاما، ما يؤكد شيوع العنف على المستوى الدولي.

لا يخلو مجتمعنا من هذا النوع من العنف، للأسف! رغم الثابت الأخلاقي والاجتماعي والديني الذي لدينا، والذي أصبح متغيرا ومتحركا بصورة سلبية ومأساوية، وبدلا من أن تحظى المرأة بنوع خاص من التقدير والاحترام والحب في بيتها، أصبحت عرضة لأشكال من الاضطهاد والمعاملة القاسية وغير الأخلاقية، وحين ننظر في سجلات وإحصائيات وزارة العدل العام الماضي، نجد أن هناك (454) قضية عنف ضد المرأة؛ فيما بلغ عدد قضايا العنف ضد المرأة المسجلة ضد السعوديين (234) قضية، وضد غير السعوديين (220) قضية.

وللأسف مكرر!، بحسب المسؤولين العدليين، هناك زيادة في أعداد مثل تلك القضايا، تتناسب مع الازدياد المطرد في السكان، وأضيف إلى ذلك التقاطا إحصائيا آخر، حيث تلقت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في العام 2011م (370) شكوى عنف منزلي، ومن بين أكثر أشكال العنف شيوعا هو العنف الجسدي والعاطفي في الأطفال، تمثل الفتيات 62% من جميع حالات العنف ضد الأطفال، ومرتكب الجريمة هو الأب في 65% من الحالات.

والحال في مجتمع قائم على كثير من الأسس الأخلاقية والدينية، ينبغي أن يكون أكثر رقيا في تعامله مع شرائح ضعيفة، مثل: المرأة، والأطفال، ولكن ذلك لا يحدث، طالما توجد مثل هذه الإحصائيات التي يمكن أن نتخيل معها حالات مسكوت عنها، ولا يتم التبليغ عنها.

وفي جميع الأحوال، فإننا مطالبون بإعادة نظر اجتماعية لطريقة ومنهج تعاملنا مع المرأة، وحفظ تكريمها الذي هو من ثوابتها وحقوقها الأصيلة بصورة عملية، وليس أمرا نتحدث عنه ولا نفعله في الواقع، لأن بعض البيوت أصبحت تئن من صراخ التعنيف، وجدرانها أصبحت تسمع العالم كله وليس الجيران فقط.

اليامي: صون لحقوق الإنسان وتصد لـ"الكيدية"

المصدر: جريدة الوطن الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=168573&CategoryID=5

الرياض: الوطن

أكد نائب رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية الدكتور هادي بن علي اليامي، أن جهود خادم الحرمين الشريفين، ملموسة في تعزيز ضمانات حقوق الإنسان بما يتفق مع كل ما تقضي به المواثيق لتظهر وجه المملكة الإسلامي المشرق الذي يسعى للمحافظة على الحقوق ويدحض كل الاتهامات التي تنادي بعكس ذلك. وأوضح أن المملكة ماضية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان على جميع المستويات بما يحافظ على هويتها، وثقافتها، ومكتسباتها الوطنية، ورعاية مواطنيها، انطلاقاً من تمسكها بثوابتها الشرعية التي تحقق العدل والمساواة والتسامح بين جميع البشر، وأن المملكة عازمة على العمل قدماً على إضافة المزيد إلى سجل إنجازاتها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان والمساهمة والتفاعل بشكل إيجابي مع الممارسات العالمية في هذا الشأن بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية الغراء من خلال توفير الاستقلال والضمانات الكافية لإيصال الحق إلى مستحقه بعدالة ناجزة، والأخذ بما يحفظ الحقوق ويصونها وتمكين كل من وقعت عليه مظلمة من المطالبة بحقه أمام قضاء. وسرعة البت في الدعاوى حيث أرست هذه الأنظمة مبدأ التخصص النوعي للمحاكم (المحاكم العامة والمحاكم الجزائية ومحاكم الأحوال الشخصية والمحاكم العمالية والمحاكم التجارية).

وحدد اليامي أبرز الملامح التي تظهر أهمية الأنظمة التي وافق عليها المقام الكريم بيان إجراءات الاعتراض أمام المحكمة العليا والمحكمة الإدارية العليا، اللتين تم إنشاؤهما لأول مرة في المملكة بموجب نظامي القضاء وديوان المظالم. مما يساعد على التحقق من سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة على جميع الدعاوى التي نظرتها محاكم الاستئناف، والتأكيد على حق الدفاع للمتقاضين؛ بوصفه حقاً أصيلاً تجب مراعاته والمحافظة عليه، حيث لم يقتصر على إقرار حق المتهم في الاستعانة بوكيل أو محام للدفاع عنه في مرحلتي التحقيق والمحاكمة؛ بل إنه ارتقى في تطبيق معايير المحاكمة العادلة إلى أن جعل لكل من ليست لديه مقدرة مالية، الحق في أن يطلب من المحكمة انتداب محام للدفاع عنه على نفقة الدولة، ورعاية حقوق المرأة في المحاكمة والترافع، وتيسير العديد من الإجراءات؛ بما فيها سرعة الفصل في الدعاوى التي ترفعها المرأة في المنازعات الزوجية والحضانة والنفقة والزيارة والعضل، وكذلك منح المحكمة سلطة الأمر بالإحضار الجبري في حال تخلف المدعى عليه في تلك المنازعات، وإيجاد طريق مختصرة للحد من المماطلة في أداء الحقوق وتعويض المتضرر؛ فأوكل للمحكمة التي أصدرت الحكم نظر دعوى التعويض عن الأضرار الناتجة من المماطلة في أداء الحقوق محل الدعوى. والأخذ بمبدأ المرونة في الإجراءات وتقليل أمد التقاضي مع استمرار مبدأ مجانيته، وذلك بالنص على بعض الأحكام التي تحقق هذا المبدأ، ومن ذلك جواز أن يكون التبليغ وفقاً لنظام المرافعات الشرعية بوساطة المحضرين أو بوساطة صاحب الدعوى إذا طلب ذلك.

وتوقع نائب رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية أن تساهم مكاتب الصلح في إنهاء القضايا الواردة للمحاكم في القضايا الحقوقية والأحوال الشخصية، وسيخفف ذلك الكثير من الأعباء عن القضاء، بهدف إصلاح ذات البين. كما تصدى النظام للدعاوى الكيدية، ومحاكمة من يتورط في ذلك وفق آليات يقررها ناظر القضية.

وأشار إلى أن النظام القضائي الجديد عالج اختصاصات محاكم السعودية بالنظر في الدعوى المقامة على المسلم غير السعودي. والمحاكم العمالية بالنظر في المنازعات المتعلقة بعقود العمل والأجور والحقوق وطلبات التعويض عن إصابات العمل.. كما نقل اختصاص القضاء التجاري والعمالي وغيرهما إلى القضاء العام. كما قدّم التنظيم الجديد آلية القضاء المستعجل في القضايا التي يخشى عليها فوات الوقت، مثل المنع من السفر، ومنع التعرض للحيازة، والحراسة القضائية.

وقال إن النظام الجديد عالج أوجه الثغرات في النظام القديم في حالة عدم حضور الخصوم وغيابهم والتوكيل في الخصومة، بشطب الدعوى القضائية وعدم إعادة فتحها للمرة الثانية إلا بإذن من المحكمة العليا. كما تطرق إلى استجواب الخصوم والإقرار والأمر بالإحضار بالقوة الجبرية متى رأت المحكمة ذلك، وشرح طرق أداء اليمين. كما منح المحاكم

حق الاستعانة بالخبرات مع تحديد أتعاب الخبراء ومصروفاتهم، والاستعانة بالأجهزة الحكومية للحصول على الخبرة المتوافرة لدى منسوبيها.
كما أن تفعيل محكمة "الاستئناف" كدرجة تقاضٍ ثانية، يحقق العدالة الناجزة للمتقاضين، مما ينعكس على بيئة الاستثمار بشكل عام.

قانونيون: المحاكم العمالية ستشكل رهبة للشركات

المصدر: جريدة الشرق الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/11/24/1005263

الدمام – فاطمة آل دبيس
اقترح المحامي الدكتور إبراهيم زمزمي أن ينقل أعضاء اللجنة الابتدائية للمخالفات العمالية إلى المحكمة العمالية التي أقرها نظام المرافعات الشرعية بعد تعديل خادم الحرمين الشريفين؛ كمعاونين للقضاة أو مستشارين نظراً لكثرة القضايا العمالية والحاجة إليهم وإلى خبرتهم.
وأوضح زمزمي أن الهيئات العمالية المعمول بها حالياً هي شبه قضائية وليست قضائية كون العاملين فيها غير مختصين في الشريعة والفقه، ولكن تكونت خبرتهم على مدى أعوام وكان لعضو اللجنة قرار الفصل وفقاً لنظام العمل والعمال؛ ويرى زمزمي أن القضايا العمالية تحتاج لشخص لديه خلفية شرعية ومطلع على نظام العمل إضافة إلى الاستفادة من خبرة الأعضاء السابقين، ليكون لدى المحاكم العمالية الدور الإيجابي والنقلة النوعية.
وأكد زمزمي أن العقوبات قد لا تختلف نظراً لوجود نظام، إلا أن هيبة الأشخاص الاعتبارية من الحكم القضائي الصادر من المحكمة أقوى من الحكم الصادر من اللجان. من جهة أخرى أكد عضو هيئة حقوق الإنسان وعضو اللجنة الدائمة للقانون الدولي الإنساني هادي اليامي: أن صدور الموافقة السامية علي مشاريع أنظمة المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية والمرافعات أمام ديوان المظالم، ستأذن بالتوسع في إنشاء المحاكم المتخصصة التي يُعَوّل عليها في تسريع إجراءات التقاضي من خلال التخصص النوعي في نظر القضايا.
وأوضح اليامي أن أبرز الملامح التي تظهر أهمية هذه الأنظمة الثلاثة التي وافق عليها المقام الكريم بيان إجراءات الاعتراض أمام المحكمة العليا والمحكمة الإدارية العليا اللتين تم إنشاؤهما لأول مرة في المملكة بموجب نظامي القضاء وديوان المظالم؛ ما يساعد على التحقق من سلامة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة على جميع الدعاوى التي نظرتها محاكم الاستئناف. والتأكيد على حق الدفاع للمتقاضين؛ بوصفه حقاً أصيلاً تجب مراعاته والمحافظة عليه، حيث لم يقتصر على إقرار حق المتهم في الاستعانة بوكيل أو محام للدفاع عنه في مرحلتي التحقيق والمحاكمة؛ بل إنه ارتقى في تطبيق معايير المحاكمة العادلة إلى أن جعل لكل من ليست لديه مقدرة مالية، الحق في أن يطلب من المحكمة انتداب محام للدفاع عنه على نفقة الدولة، ورعاية حقوق المرأة في المحاكمة والترافع، وتيسير عديد من الإجراءات.

حقوقيون: تسريع لصدور الأحكام

المصدر: جريدة الوطن الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=168577&CategoryID=5

تبوك: وجدان العنزي

أجمع حقوقيون ومختصون بالقضاء على أن صدور موافقة المقام السامي على أنظمة المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية الجديدة، يعد نقلة نوعية بالقضاء السعودي، مؤكدين على أنه ضمان أكثر للأحكام التي تصدر من المحاكم وتسريع لصدور الحكم، وذلك لوضوح مسار كل قاض، مشيرين إلى انعكاس تلك الأنظمة على بيئة الاستثمار وكافة القضايا على المدى القريب.

الباحث والمستشار القانوني فيصل الزهراني أكد في حديث لـ "الوطن"، على أن أنظمة المرافعات الجديدة تعد نقلة سريعة من الجانب التشريعي للدولة، ولتكون على أحدث الإجراءات الممكنة، مشيراً إلى استبشار المختصين في أركان العدالة من القضاة والمستشارين القانونيين، والشرعيين، بصدور هذه الأنظمة لتحديد مسار كل قضاء متخصص، ليعمل حسب ما هو متبع عالمياً في التعدد بدرجات التقاضي.

من جانبه، أوضح المستشار القانوني والمحامي عبدالعزيز الزامل لـ"الوطن" أن المنظومة العدلية تشهد تطوراً كبيرا، من خلال نظام المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات أمام ديوان المظالم، حيث إنها ستعمل على التخصص النوعي من خلال إنشاء محاكم متخصصة، ونقل اختصاص القضاء التجاري والعمالي وغيرهما إلى القضاء العام، فيما علق القاضي السابق في وزارة العدل يوسف السليم، بأن هذه الأنظمة تحمل مكاسب كثيرة من أهمها القضاء المتخصص الذي جعل لكل محكمة اختصاصها، وهذا يحد من التنازع بين الجهات القضائية، وتحسين بالمواعيد القضائية.

إلى ذلك، أشاد المتحدث الرسمي لهيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم الشدي، بالخطوة المهمة التي أقرها مجلس الوزراء، مؤكداً أنها ستسهل العدالة والمساواة، وهما ركيزتان أساسيتان لدعم وضمان حقوق الإنسان، لافتاً إلى أن الأنظمة الثلاثة عالجت بعض المسائل التي كانت قائمة مثل تخصص المحاكم لتسريع الإجراء ودقته، لا سيما محاكم الأحوال الشخصية التي تتصل بحقوق المرأة والطفل وتتطلب سرعة ومتابعة لتنفيذ الأحكام، كذلك المحاكم التجارية التي أصبحت لازمة في ظل التطور الاقتصادي والتجاري الذي تعيشه المملكة.

أكد السماح لهم بالخروج للتصوير .. مصدر أمني لـ"الاقتصادية":
مخالفون إثيوبيون يحطمون أجهزة الحاسب الآلي في إيواء جامعة نورة

المصدر: جريدة الاقتصادية الجمعة 18 محرم 1435 هـ الموافق 22 نوفمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/11/22/article_801601.html

خالد الصالح من الرياض

أكد لـ "الاقتصادية" مصدر أمني في وزارة الداخلية، إقدام مخالفين إثيوبيين على إحداث شغب داخل مقر إيوائهم في مبنى جامعة الأميرة نورة القديم في العاصمة الرياض، الأمر الذي نتج عنه تكسير بعض أجهزة الحاسب الآلي لموظفي الجوازات.

وحول السماح للمخالفين بالتصوير في أستديوهات تصوير فوتوغرافية خارج الجامعة، قال: "إن أعداد المخالفين كبيرة، وكاميرات التصوير محدودة، مما استدعى السلطات إلى فتح أبواب الجامعة للإثيوبيين من أجل التصوير خارجها في محال تقع أمام مركز الإيواء".

وفي الشأن ذاته، أوضح المصدر أنه تم نقل نحو ألف إثيوبي عبر 20 حافلة منذ صباح أمس الخميس وحتى الساعة الرابعة عصراً إلى مطار الملك خالد الدولي استعداداً لترحيلهم بعد انتهاء إجراءاتهم.

ويتوقع بعض المتابعين لقضية العمالة الإثيوبية أن يتلقى الفرع المؤقت لهيئة حقوق الإنسان الذي أمر بإقامته بندر العيبان رئيس الهيئة، أول من أمس داخل مبنى جامعة نورة القديم في مخرج 9 على الدائري، شكاوى عديدة ضد الإثيوبيين، سواء من قبل رجال أمن وغيرهم، نظرا لتجاوزاتهم وآخرها تعديهم على ممتلكات أجهزة الأمن.

وكان بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان، قد خصص فرعا مؤقتا للهيئة لتقويم جهاز الأمن وللإشراف على أوضاع العمالة الإثيوبية إنسانياً وللاطمئنان على تلقيهم الرعاية اللازمة دون أي تعديات أو انتهاك لحقوقهم، حيث شكّل فرقة من مندوبي الهيئة باشرت عملها بالمبيت في مقر الجامعة ومنحها كل صلاحياتها لرصد أي تجاوزات تجاه الإثيوبيين.

وقال حينها في تصريحاته لـ "الاقتصادية" إن من حقوق أي دولة أن تنظم إقامة الوافدين في بلدها، حيث إن هذا الحق مكفول دولياً كونه حقا سياديا، ولكن في إطار المحافظة على كرامة الإنسان وحفظ حقوقه، مبينا أن ما شاهده خلال جولته من تنظيم في العمل وسرعة في الإنجاز، يؤكد حرص السعودية على الانتهاء من هذه الأزمة في وقت وجيز، حيث إن الجالية الإثيوبية أكدت أن السلطات السعودية تقدم لها كل الرعاية والاهتمام ولم نتلق أي شكاوى بهذا الخصوص، وأنا على استعداد تام لأن أتلقى أي قضية من أي شخص فيما لو تعرض لأي انتهاك أو إيذاء.

وأشار العيبان إلى أن العمالة الإثيوبية تتمتع بكامل الحرية في الحركة والتنقل دون أي ممانعة، مبيناً أن الحقائق التي اطلعت عليها هيئة حقوق الإنسان واضحة وجلية ولا غبار عليها بتعامل جهاز الأمن مع الجالية الإثيوبية.

• حقوق الإنسان": قرار الملك تأسيس لمرحلة جديدة في القضاء

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/575257

أبها - محمد الطفيل

قال عضو اللجنة الدائمة للقانون الدولي الإنساني عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان الدكتور هادي اليامي لـ«الحياة»: «إن صدور الموافقة الملكية على مشاريع أنظمة المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية والمرافعات أمام ديوان المظالم يعد تطوراً لمرفق القضاء ويسرع إجراءات التقاضي».

وأوضح أن قرار خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بتطوير القضاء يعزز ضمانات حقوق الإنسان التي تتوافق مع هذا التطوير، انطلاقاً من تمسك المملكة بثوابتها الشرعية التي تحقق العدل والمساواة والتسامح بين البشر.

وأشار إلى أن بيان إجراءات الاعتراض أمام المحكمة العليا والمحكمة الإدارية العليا اللتين تم إنشاؤهما للمرة الأولى في المملكة بموجب نظامي القضاء وديوان المظالم، يحقق تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة على جميع الدعاوى التي نظرتها محاكم الاستئناف.

وأفاد بأن القانون ارتقى في تطبيق معايير المحاكمة العادلة إلى أن جعل لغير الميسورين الحق في أن يطلب من المحكمة انتداب محام للدفاع عنه على نفقة الدولة.

وبيّن أن القرار يشمل رعاية حقوق المرأة في المحاكمة والترافع، وتيسير الإجراءات بما فيها سرعة الفصل في الدعاوى في المنازعات الزوجية والحضانة والنفقة والزيارة والعضل، وكذلك منح المحكمة سلطة الأمر بالإحضار الجبري في حال تخلف المدعى عليه وإيجاد طريق مختصر للحد من المماطلة في أداء الحقوق وتعويض المتضرر.

ولفت إلى أن المحكمة تأخذ بمبدأ المرونة في الإجراءات وتقليل أمد التقاضي من خلال النص على عدد من الأحكام التي تحقق المبدأ مثل جواز أن يكون التبليغ وفقاً لنظام المرافعات الشرعية بوساطة المحضرين أو صاحب الدعوى.

وقال: «إنه بصدور الأنظمة الثلاثة التي وافق عليها خادم الحرمين الشريفين سيكون لها عظيم الأثر في واقع الحياة الاجتماعية والحقوقية، واستقلال القضاء الإداري في المملكة بنظام خاص لإجراءات التقاضي أمامه واقتصار ديوان المظالم على المحاكم الإدارية».

وأضاف: «نتوقع أن تسهم مكاتب الصلح في إنهاء القضايا الواردة للمحاكم في القضايا الحقوقية والأحوال الشخصية ما يخفف الأعباء عن القضاء بهدف إصلاح ذات البين»، مشيراً إلى أن النظام تصدى للدعاوى الكيدية وفق آليات يقررها ناظر القضية.

وذكر أن النظام القضائي الجديد ينظر في الدعوى المقامة على المسلم غير السعودي والمحاكم العمالية مثل عقود العمل والأجور والحقوق وطلبات التعويض عن إصابات العمل، إضافة إلى نقل اختصاص القضاء التجاري والعمالي وغيرهما إلى القضاء العام.

جدة: والد المتهم بـ "قضم أنف زوجته" يرفض تسليم الأطفال إلى الزوجة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/575155

جدة - إيمان السالم

رفض والد الزوج المتهم بـ «قضم» أنف زوجته تسليم «الأطفال» الثلاثة إلى والدتهم «المعنفة»، إلا بأمر من الجهات المختصة من خلال خطاب رسمي يخلي مسؤوليته منهم.

وأوضحت الزوجة المعنفة (تحتفظ «الحياة» باسمها) قائلة: «حين خرجت من المستشفى تحدثت مع والد زوجي «جد الأطفال»، لأخذهم لكنه رفض ذلك، مطالباً بورقة رسمية تلزمهم بتسليم أطفالي لي، وشعرت بحزن وقلة حيلة»، مؤكدة تجاوب هيئة حقوق الإنسان معها، والعمل على تسليم أطفالها لها، إذ وعدوها بتسليمها الأطفال في القريب العاجل وهو اليوم الأحد. وأشارت إلى أن والد زوجها لم تجد منه إلا الخير طوال الفترة الماضية، مشيرة إلى أنه لا يمكن أن يسمح بظلم زوجها لها، ولن يسمح له بالتعدي عليها مهما كانت الظروف.

ولفتت إلى أنها لجأت إلى إمارة منطقة مكة المكرمة، (الثلثاء) الماضي لتوضيح أسباب دفاعها عن نفسها من خلال استخدام السكين في ضرب زوجها خلال الحادثة، إذ لم يكن همها إلا أن تدافع عن نفسها، مشيرة إلى وجود تقارير تثبت أنها ليست المرة الأولى التي يتعدى فيها عليها.

وشكت المعنفة من سوء وضعها النفسي الناتج من عدم تلمسها أي أهمية من الشؤون الاجتماعية وحقوق الإنسان، إضافة إلى المستشفى الذي يطالب بإخراجها رغم حاجتها النفسية للمكوث فيه.

وزادت: «هذه المرة الثالثة التي يتهجم فيها زوجي علي، فهناك تقارير تشهد مدى قسوته وعنفه علي وعلى أطفاله، حتى أجد نفسي اليوم مرمى بي على أسرة المستشفى بعد أن قضم أنفي واعتدى علي بالضرب أمام الناس الذين رحموني بسرعة التبليغ عن الحادثة».

وتأتي هذه التطورات في القضية بعد أيام من القبض على «الزوج المعنف» من شرطة محافظة جدة بعد ان تقدمت «الزوجة المعنفة» بشكوى تفيد بقضم أنفها وضربها ضرباً مبرحاً، ما استدعى إحالتها إلى مستشفى الملك عبدالعزيز في جدة للعلاج، وصدر التقرير الطبي لحالها بمدة خمسة أسابيع علاج، إذ أوضح المتحدث الرسمي في شرطة جدة الملازم نواف البوق لـ «الحياة» أنه تم تلقي البلاغ بضبط الواقعة عبر تدوين إفادة المدعية وبعثها إلى مستشفى للعلاج وصدر التقرير الطبي لحالها بمدة خمسة أسابيع علاج، وجرى إحضار الزوج وتم ضبط إفادته الأولية في ما وجه له من ادعاء زوجته وما حصل من خلاف عائلي بينهما أدى إلى ما حدث.

وبيّن أنه تم توقيف الزوج وإحالة أوراق قضيته إلى دائرة الاعتداء على النفس بهيئة التحقيق والادعاء العام، للفصل في القضية كونها الجهة المختصة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مصادر "الرياض" كشفت تمسك المجلس بشروط الطول والوزن لرفع نسبة القبول..

"الشورى" يرفع إلى الملك تعديلات شروط القبول بالكليات العسكرية خلال هذا الاسبوع

المصدر: جريدة الرياض الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/11/24/article886722.html

الرياض- عبدالسلام البلوي

يرفع مجلس الشورى إلى خادم الحرمين الشريفين خلال هذا الاسبوع قراره النهائي بشأن تعديل شروط القبول في الكليات العسكرية وتباين الشورى مع مجلس الوزراء حيث أكدت مصادر ل" الرياض" تمسك الشورى بتعديلات لجنته الأمنية بما يتعلق بالطول والوزن للمتقدمين للقطاعات العسكرية المختلفة حيث نصت الفقرة الثامنة من المادة الخامسة عشرة من نظام الكليات العسكرية على" أن يتناسب طول المتقدم مع وزنه وبحيث لا يقل الحد الأدنى عن(165 سم 52 كجم)، والحد الأعلى(188 سم 95 كجم) للطلبة الجامعيين وطلبة الثانوية العامة.

اللجنة الأمنية تؤكد أهمية ان يكون للمجلس صوت يسمع ويصل صاحب القرار

وحسب نظام الشورى إذا تباينت وجهات نظر مجلس الشورى والوزراء يعاد الموضوع إلى مجلس الشورى ليبدي ما يراه بشأنه ويرفعه إلى الملك، اما إذا اتفقت وجهات نظر المجلسين فتصدر القرارات بعد موافقة الملك عليها، وهو مايعني أن كلمة الفصل والحسم ستكون لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بشأن تعديلات الشورى على شروط القبول باكليات العسكرية.

وبرر المجلس عبر تقرير لجنته الأمنية تمسكه بقراره بشأن الطول ورفض وجهة نظر مجلس الوزراء بأن هناك اختلافاً كبيراً في شروط القبول بين الكليات العسكرية وطبيعة العمل ومتطلبات كل قطاع، إضافة إلى كثرة المتقدمين للوظائف مما يجعل تلك المؤسسات تطالب بمواصفات لا تتوفر أحياناً إلا بنسبة 20% من المتقدمين خاصة في الحد الأدنى للطول مما يحرم 80% من المتقدمين من فرصة المسابقة على تلك الوظائف.

الشروط السابقة للطول تحرم 80% من المتقدمين من المسابقة على الوظائف

وتؤكد اللجنة على اهمية تعديلها بسبب كثرة المتقدمين للخدمة العسكرية ورأت كذلك اختلافاً في القبول للأفراد بين القطاعات العسكرية فمثلاً وزارة الداخلية تشترط الطول 168 سم، أما وزارة الحرس الوطني فتركت للجهة المعنية تحديد الطول حسب الحاجة بينما رئاسة الاستخبارات العامة حددت الطول مابين 160 170 سم).

ورأت اللجنة الأمنية أهمية ان يكون لمجلس الشورى صوت يسمع ويصل صاحب القرار بما يفيد الوطن والمواطن، إضافة إلى توفير عدد من العسكريين الذين سيدافعون عن تراب الوطن الغالي وتوفير فرص لتوظيف الشباب مما يسهم في تقليل اعداد البطالة المتزايدة.

واتفق المجلس مع مجلس الوزراء في باقي التعديلات وقرر مناسبتها وتحقيقها للصالح العام وبذلك تصبح هناك عشرة شروط للقبول بالكليات العسكرية للجامعيين وحملة الشهادة الثانوية، اولها أن يكون المتقدم سعودي الأصل والمنشأ ويستثنى من ذلك من نشأ مع والده أثناء خدمته للدولة خارج المملكة، وأن يكون حسن الأخلاق والسمعة وغير محكوم عليه بحد شرعي أو جريمة مخلة بالشرف والأمانة، وأن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية ومن خريجي العام الدراسي الذي تقدم فيه انتظام نهاري ، ولايقبل خريجو الأعوام السابقة وتحدد اللائحة الداخلية التخصصات المطلوبة. ومن

الشروط أن يكون المتقدم حاصلاً على الشهادة الجامعية بانتظام كلي ، وألا يكون قد مضى على تخرجه أكثر من عام دراسي واحد، وذلك بالنسبة إلى الكليات العسكرية التي تشترط الشهادة الجامعية.

اجتياز اختبارات مركز القياس والتقويم وتعديلات على الأعمار ..شروط جديدة

ويضاف إلى الشروط السابقة أداء الاختبارات التي يعقدها المركز الوطني للقياس والتقويم بالنسبة للكليات العسكرية التي تطلب ذلك، وألا يزيد عمر المتقدم الجامعي عند بدء العام الدراسي بموجب بطاقة الهوية الوطنية على 27 عاماً لجميع التخصصات عدا الأطباء فلا يزيد عمر المتقدم عن30 عاماً.

وحددت الشروط عمر خريج الثانوية المتقدم للوظيفة العسكرية بألا يقل عن 17عاماً ولا يزيد على 22 عند بدء العام الدراسي بموجب بطاقة الهوية الوطنية ، إضافة إلى شرط الوزن والطول المشار إليه، وأن يكون المتقدم غير متزوج بأجنبية وأن يجتاز الفحص الطبي والمقابلة الشخصية واختبار القبول التحريري الشامل واللياقة البدنية.

ونص قرار مجلس الشورى على أن تحدد اللائحة الداخلية تفاصيل جميع الشروط السابقة.

النظام الجديد يحسم مشكلة تأخير تنفيذ الحكم

•العدل" تجمد أموال وعقارات المتهربين عن تنفيذ الأحكام القضائية

المصدر: جريدة الرياض الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/11/24/article886697.html

الرياض - أسامة الجمعان

أدى تطبيق وزارة العدل الحازم لنظام التنفيذ إلى إيقاف الخدمات الالكترونية خلال الاشهر الماضية للعديد من الأفراد أو المؤسسات أو الشركات التي تهربت أو تأخرت عن تنفيذ الأحكام القضائية ومنها الاموال (الحسابات البنكية) وكذلك العقارات سواء اراضي او فلل اضافة الى وقف الخدمات الالكتروني مثل تصريح لأداء فريضة الحج او استخراج جواز او تجديد بطاقة الاحوال او الرخصة وغيرها.

وكانت وزارة العدل وقعت اتفاقية مع مؤسسة النقد بالتنسيق الكترونيا بوقف الحسابات البنكية فور صدور الحكم القضائي بتجميد الحساب.

وأشاد العديد من المختصين والقانونيين بإجراءات وزارة العدل الحازمة وعدم التهاون وتطبيق النظام على الجميع مما أعاد هيبة القضاء.

واكدت وزارة العدل أن لن يكون هناك تهاون أو تأخير في تنفيذ أحكام القضاء مؤكدة أن نظام التنفيذ حسم مشكلة التأخير في تنفيذ الأحكام القضائية ويعيد الحقوق إلى أصحابها في وقت وجيز بعد صدور الحكم.

ويشمل نظام التنفيذ في المرحلة أولى لتنفذ الأحكام مهلة 5 أيام فإذا لم ينفذ يتم إيقاف جميع خدمات الالكترونية والحجز على جميع أمواله المرحلة الثالثة بيع أملاكه وتقوم المحكمة بدفع ما عليه من مستحقات إذا كان الحكم يتضمن مطالبات مالية.

وأعلنت وزارة العدل مؤخرا انه تم ربط بعض الجهات الحكومية معها وجار الان الربط الالكتروني مع الجهات الاخرى ومن الجهات التي تتعاون مع وزارة العدل هي وزارة الداخلية ومؤسسة النقد ومؤسسة التقاعد ووزارة الإسكان وزارة التجارة وهيئة سوق المال وغيرها من الجهات الحكومية وذلك لإيقاف وتعطيل مصالح المماطلين والمتأخرين عن تنفيذ الأحكام القضائية.

ويشمل الإيقاف إصدار الرخصة وكرت العائلة وإضافة مولود غيرها وكذلك إيقاف الحسابات في البنوك وإيقاف التصرف بأملاكه من عقارات وغيرها.

الجدير بالذكر أن تنفيذ الأحكام بالقوة أصبح فاعلاً منذ شهر ربيع الثاني الماضي بعد صدور لائحة التنفيذ والتي تمنح قضاة التنفيذ سحب الأرصدة والحجز على أموال المدين الذي لديه أملاك عقارية، وفي حال رفض تسديدها يحق للقاضي الإعلان عن حراج وبيع أملاكه، كما يحق لقاضي التنفيذ إصدار أمره بالحجز على أموال المدين، والاستعلام عن العقارات، وكشف الحسابات المصرفية في المصارف، وكذلك الأسهم، وغيرها، حيث تضمنت المادة السابعة أنه إذا وقع تعدٍّ أو مقاومة، أو محاولة لتعطيل التنفيذ، فيحق لقاضي التنفيذ اتخاذ جميع الإجراءات التحفظية، وله الأمر على الجهات المختصة بتقديم المعونة المطلوبة، ولا يجوز لمأموري التنفيذ كسر الأبواب أو فتح الأقفال بالقوة لإجراء التنفيذ إلا بعد استئذان قاضي التنفيذ وتوقيع محضر بذلك. فيما تضمنت المادة ال 16 أن لقاضي التنفيذ أن يأمر بالإفصاح عن أموال المدين بمقدار ما يفي بالسند التنفيذي، ويصدر الأمر بالإفصاح والحجز بعد إبلاغ المدين بأمر التنفيذ، ومع ذلك إذا ظهر لقاضي التنفيذ أن المدين مماطل من واقع سجله الائتماني، أو من قرائن الحال، جاز له الأمر بالإفصاح عن أمواله وحجزها قبل إبلاغه بأمر التنفيذ.

الرياض
www.Alriyadh.com

بحضور القنصل ونائب الملحق الثقافي

المبتعثون في فانكوفر الكندية يناقشون مع وفد الشورى: دعم الحضانات وبدل الغلاء والوظائف

المصدر: جريدة الرياض الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/11/24/article886726.html

كندا - علي يعقوب

أقامت جمعية الطلبة السعوديين في مدينة فانكوفر الكندية؛ وبالتنسيق مع الملحقية الثقافية؛ لقاء مفتوحاً مع وفد من مجلس الشورى وسفارة خادم الحرمين الشريفين في أوتاوا. وكان ضيوف اللقاء كل من عضو مجلس الشورى الأمير الدكتور خالد بن عبدالله المشاري آل سعود، ويرافقه القنصل السعودي بسفارة خادم الحرمين الشريفين في كندا صالح الفايز. وكذلك نائب الملحق الثقافي للشؤون الثقافية والاجتماعية الدكتور عبدالعزيز الصالح.

وافتتح اللقاء بآيات من القرآن الكريم تلاها المهندس كمال عثمان. وتخلل اللقاء كلمة ترحيبية ألقاها رئيس جمعية الطلبة السعوديين في فانكوفر المهندس عاصم العبداللطيف، شكر فيها وفد الشورى وسفارة المملكة والملحقية الثقافية على حضورهم لسماع مشاكل وهموم أبنائهم المبتعثين في مدينة فانكوفر. تلا ذلك كلمة الأمير الدكتور خالد بن عبدالله المشاري للمبتعثين والمبتعثات تطرق فيها الى أهمية الإثراء المعرفي للمبتعث، وأهمية الانضمام الى الجامعات المميزة في كندا والاعتماد الذاتي لبناء سيرة الذاتية مميزة وضرورة الاعتماد على النفس في التقديم الى الوظائف او الجامعات وكذلك اهمية نقل الخبرة من الجامعات الكندية الى الجامعات في المملكة لخلق التنافس. كما شجع على أهمية التواصل مع سفارة المملكة والملحقية الثقافية في أوتاوا للتعاون في حل الأزمات التي يواجهها المبتعثون أولا بأول. ثم ألقى مساعد الملحق الدكتور عبدالعزيز الصالح كلمة بالنيابة عن الملحق الثقافي الدكتور علي البشري.

وكان معظم اللقاء يتمحور على أسئلة تدور حول قضايا أكاديمية، وكذلك عن دعم حضانات الأطفال، وابتعاث المرافقين، امكانية افتتاح فرع للملحقية والسفارة السعودية غرب كندا، وإمكانية صرف بدل غلاء للمبتعثين وأخيرا سبل توفير وظائف للمبتعثين عند عودتهم الى المملكة.

وفي نهاية اللقاء كرم رئيس الجمعية المهندس العبداللطيف ضيوف الحفل بدروع تذكارية مقدمة من جمعية الطلبة السعوديين في فانكوفر.

حضر اللقاء 200 مبتعث ومبتعثة بالإضافة للمرافقين وامتد لأربع ساعات.

شكر خادم الحرمين على الموافقة الملكية.. رئيس ديوان المظالم:

نظام المرافعات أُخذ حقه من الدراسة بما يحقق تطلعات القيادة ويلبي مصالح المتقاضين

المصدر: جريدة الرياض الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/11/24/article886694.html

الرياض - واس

رفع رئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري الشيخ عبدالعزيز بن محمد النصار شكره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - بمناسبة صدور المراسيم الملكية اللازمة بالموافقة على أنظمة المرافعات أمام ديوان المظالم، والمرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية، إثر اطلاعه - أيده الله - على ما انتهى إليه مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 1435/1/8هـ، أوضح أن صدور هذه المراسيم الملكية الكريمة يؤكد اهتمام خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - بمرفق القضاء في إطار (مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء)، وأشار إلى أن مشروع نظام المرافعات أمام ديوان المظالم - شأنه شأن نظامي المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية- نال اهتماماً كبيراً من الجهات التنظيمية في الدولة، وأخذ حقه من الدراسة والمراجعة بما يحقق تطلعات القيادة الحكيمة ويلبي مصالح المتقاضين من حيث إقرار العديد من الضمانات القضائية؛ بما في ذلك إتاحة الفرصة للمتقاضين للحضور والترافع أمام محكمة الاستئناف الإدارية، وكذلك إمكانية الاعتراض على الحكم الصادر منها أمام المحكمة الإدارية العليا، إضافة إلى اشتمال النظام على العديد من الإجراءات الواضحة التي تحقق مصلحة العدالة ومصالح المتقاضين على حدٍ سواء، كما بيَّن الشيخ عبدالعزيز النصار إلى أن ديوان المظالم قد استعد منذ فترة طويلة لصدور هذا النظام واتخذ العديد من الإجراءات طبقاً لما تضمنته آلية العمل التنفيذية الصادرة بالتزامن مع نظام ديوان المظالم عام 1428هـ، ومن ذلك التوسع في افتتاح محاكم الاستئناف الإدارية واستكمال افتتاح المحاكم الإدارية في مختلف مناطق المملكة، مع زيادة تعيين القضاة وتدريبهم ليتم بإذن الله تطبيق ما تضمنه نظام المرافعات أمام ديوان المظالم بعد صدوره ونفاذه التطبيق الأمثل، واختتم الشيخ النصار تصريحه بالدعاء لخادم الحرمين الشريفين أن يجري المولى على يديه الخير ويجزيه خير الجزاء وأن ينفع به البلاد والعباد.

استقبل السفير الدايل.. وزير داخلية النيجر يؤكد:

سجن المتسببين في هروب قاتل السعوديين الأربعة في نيامي".. ومساع للقبض على الهارب

المصدر: جريدة الرياض الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/11/24/article886688.html

الرياض - محمد السهلي
استقبل وزير الداخلية والأمن العام في النيجر هاسومي مسعود في مكتبه بالوزارة أمس الأول؛ سفير المملكة لدى النيجر سعود بن عبدالعزيز الدايل. وأشاد الوزير بدور المملكة الإسلامي الرائد والعلاقات المتميزة بين المملكة والنيجر.
وقدم السفير الدايل شكره لوزير داخلية النيجر على ما عبّر عنه، متمنياً المزيد من التطور والنمو في العلاقات بين البلدين.
واستفسر السفير الدايل من الوزير عما استجد في موضوع هروب المتهم بمقتل السعوديين الأربعة في النيجر من السجن في نيامي قبل حوالي ستة أشهر. حيث أكد الوزير هاسومي مسعود أن هروب القاتل إهانة وتحد للنيجر، كما أن ذلك الفعل تسبب في مقتل اثنين من حراس السجن. وأضاف أن جميع الأشخاص المتورطين في قضية الهروب تم اعتقالهم وايداعهم السجن، وتجرى التحقيقات معهم. وقال: سنفعل كل ما في وسعنا لإلقاء القبض على الهارب.

"صحة تبوك" تنقل "تولين" بدون أبيها

المصدر: جريدة الوطن الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=168495&CategoryID=3

تبوك: ميسون الخرمي، وجدان العنزي
تفاعلت الشؤون الصحية بمنطقة تبوك مع ما نشرته "الوطن" حول قضية الطفلة تولين، التي جاءت بعنوان "طفلة دون تشخيص منذ خمسة عشر شهرا وصحة تبوك تصمت". وقال والد الطفلة "تولين" عبدالرحمن العوفي: بعد نشر "الوطن" لقضية ابنتي راجعت مدير الصحة وذكر لي أن حالة ابنتي مشخصة مسبقا، وأكد لي موافقة مستشفى الشميسي بالرياض على استقبالها. وأضاف: جاء الإخلاء الطبي بعد 24 ساعة من نشر "الوطن" للخبر، حيث وردني اتصال من المستشفى يخبرونني فيه بوجوب حضوري فورا للمطار لمرافقة ابنتي بالإخلاء الطبي في الساعة الحادية عشرة صباحا، وعند وصولي للمطار فوجئت بنقلها بالإخلاء الطبي في التاسعة صباحا دون علمي ودون مرافقتي لها، وعند مراجعتي لإدارة المستشفى تم إصدار تذكرة لي للحاق بابنتي. وأضاف: تم النقل دون أن يتم توقيعي على موافقة أو إقرار بذلك وبالتالي تم نقل ابنتي بمفردها. وعند وصولي لمستشفى الشميسي بمدينة الملك سعود الطبية رفضوا أخذ تحاليل لها بحجة عدم اكتمال أوراقها الثبوتية، مؤكدا أن هناك خللاً لا أعلم به بينما رفضت العناية المركزة بمستشفى الشميسي صرف "حفاظات" للطفلة.

"الوطن" حاولت الاتصال بالناطق الإعلامي لصحة تبوك عودة العطوي، أكثر من مرة إلا أن جواله كان مغلقاً، فيما تم إرسال رسائل نصية له على جواله ولم يتم الرد حتى إعداد الخبر للنشر.

"البلديات" لـ"أمانة جازان": صكوك "الخارش".. نظامية

المصدر: جريدة الوطن الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=168565&CategoryID=5

جازان: موسى محرق

حسمت الإدارة القانونية بوزارة الشؤون البلدية والقروية، نزاعا بين مواطنين طالبوا بتعويضهم عن أراضيهم بخبت الخارش بمحافظة صامطة التي أقيم عليها مشروع إسكان "النازحين"، وأمانة جازان التي عارضت ذلك بحجة عدم نظامية ما بحوزتهم من صكوك، لصالح المواطنين.

وأكدت الإدارة القانونية في خطاب وجهته لأمانة جازان - حصلت "الوطن" على نسخة منه - أن التملك في خبت الخارش مقيد بشرطين الأول ألا تكون دعوى التملك جماعية بل دعوى ملكية خاصة تنفيذا للأمر السامي رقم 24651، والشرط الثاني أن تكون خارج مساحة الثمانية ملايين محل دعوى المواطن محمد يحيى سهلي تنفيذا للأمر السامي رقم 2439.

وأشار خطاب الإدارة القانونية إلى أن كل ذلك أكدت عليه خطابات وزارة العدل الموجهة لمحاكم منطقة جازان وحسمته مصادقة مجلس القضاء الأعلى وخلفه المحكمة العليا على أغلب تلك الصكوك ومنها صكوك المواطنين: علي إسماعيل مذكور، ومحمد علي يحيى سهلي، ويحيى يحيى دوم مدخلي، وهادي أحمد علي طالبي. ورأت الإدارة القانونية أن مصادقة مجلس القضاء الأعلى وخلفه المحكمة العليا على تلك الصكوك حاسمة في النزاع لكونه جهة الفصل النهائية، وكان تحت نظرها تلك الأوامر السامية وفسرتها بما يحفظ الملكيات العامة ولا يهدر الملكيات الخاصة.

وكانت "الوطن" قد انفردت بنشر تحقيق بتاريخ 18/ 11/ 2012 بعنوان: "خبت الخارش.. صكوك تلغى وخطابات تعدل وتعويضات تعطل" ومطالبة عدد من المواطنين بحقهم في الحصول على تعويضات عن أراضيهم بخبت الخارش بمحافظة صامطة، التي أقيم عليها مشروع إسكان "النازحين" التي قوبلت بمعارضة أمانة جازان بحجة عدم نظامية ما بحوزتهم من صكوك تملك، وطلبها من وزارة الشؤون البلدية والقروية دراسة صكوك المواطنين للرفع بها للمقام السامي.

يذكر أن اللجنة التي أمر بتشكيلها خادم الحرمين الشريفين لحصر أملاك المواطنين الداخلة في مشروع إسكان النازحين بموقع الخارش في محافظة صامطة باشرت أعمالها منذ شهرين وانتهت من مهام حصر أملاك المواطنين بنهاية ذي الحجة.

"تجاوزات" تعيق معلمات "طاردة السعوديات"

المصدر: جريدة الوطن الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=168559&CategoryID=5

جدة: براء العتيق

فيما كانت المعلمات السعوديات اللواتي تعرضن للفصل من المدرسة البريطانية الهولندية المشهورة بـ"طاردة السعوديات"، يتهيأن لمباشرة أعمالهن بعد أن انتصرت لهن المحكمة العمالية بجدة، دخلت القضية منعطفا جديدا، بعد اتهام محاميهن عمر العيدروس لمكتب العمل بارتكاب تجاوزات تشمل إلغاء قرارات عودتهن، وتهميش وكالته الشرعية رغم سريانها، وإصدار بلاغ هروب لمديرها البريطاني الموجود على رأس العمل.

لم تلبث المعلمات والإداريات السعوديات اللواتي تعرضن للطرد التعسفي من المدرسة البريطانية الهولندية العالمية التي كن يعملن فيها مطلع العام الدراسي الحالي، أن يستعددن للعودة إلى أعمالهن بعد أن انتصرت لهن المحكمة العمالية بجدة بذلك قبل أسبوعين، حتى تفاجأن بعائق جديد يقف أمام عودتهن مجددا، وهو مكتب العمل الذي انتصر لإدارة المدرسة غير النظامية بإلغاء قرارات عودة المعلمات إضافة إلى مخاطبة جميع الجهات الحكومية بإلغاء وكالة محامي المدرسة المعتمد بغير وجه حق وإصدار بلاغ هروب بحق المدير البريطاني الرسمي للمدرسة مع العلم بتواجده خلال الأيام الماضية في مكتب العمل سعيا منه لإعادة المعلمات إلى وظائفهن.

فصل جديد من فصول سيناريو القصة التي تم التعارف عليها في وسائل الإعلام بـ"طاردة السعوديات"، كان بطله مكتب العمل الذي رفض تنفيذ قرارات رئيس الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية شباب بن معتوق المقاطي العتيبي، بإعادة المعلمات إلى وظائفهن وتعويضهن برواتبهن عن الفترة التي تعرضن للفصل خلالها، وبالمقابل قبل مكتب العمل تفويضا لمحام موكل من التعليم الأجنبي بوزارة التربية والتعليم لمراجعة مكتب العمل والجهات الرسمية، وقام بإلغاء وكالة المحامي المعتمد للمدرسة وإلغاء قرارات عودة المعلمات وإصدار بلاغ هروب لمدير المدرسة البريطاني.

وأوضح محامي ووكيل المدرسة عمر سالم العيدروس في تصريح إلى "الوطن" أن الوكالة الشرعية التي يحملها والصادرة من كتابة العدل الثانية بجدة لا تزال سارية المفعول حتى تاريخه، ولا يستطيع إلغاءها إلا الموكل وهو مدير المدرسة البريطاني الرسمي أرشد إقبال أشرف، فيما قام مكتب العمل بقبول تفويض من التعليم الأجنبي بإلغاء توكيلي وكأنه أصبح كتابة عدل لأنه الجهة الوحيدة التي تصدر وتلغي الوكالات الشرعية المعتمدة في المملكة. ولم يكتف مكتب العمل بذلك بل أصدر تعميما إلى جميع مكاتب العمل بالمملكة بإيقاف وكالتي الشرعية، مشيرا إلى أن هذا الإجراء غير نظامي ملوحا بالتوجه إلى القضاء لمقاضاة مدير مكتب العمل للتشهير به وإعاقة عودة المعلمات إلى وظائفهن مع العلم بأنه محام معتمد من وزارة العدل.

وعن إصدار بلاغ هروب لمدير المدرسة الذي عاد من إجازته ووعد بإعادة المعلمات السعوديات المفصولات وتحقيق نسب التوطين في المدرسة، أوضح العيدروس أنه بلاغ هروب كيدي الهدف منه عدم اعتماد توقيعه كمدير رسمي في قرارات إعادة المعلمات إلى وظائفهن، مما يعيد المعلمات إلى نقطة البداية التي تعرضن للتهميش خلالها من التعليم الأجنبي في وزارة التربية والتعليم ومكتب العمل اللذين لم يحركا ساكنا بعد أن تم طرد المعلمات تعسفيا وعلى مدى أربعة أشهر، بل كانت التصرفات التي اتخذاها ضد المعلمات السعوديات وضد عودتهن إلى المدرسة بغير وجه حق.

الحياة AL HAYAT

• جازان": اتهام بالتلاعب في قرار إعفاء مسؤولي مراكز صحية

المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/575110

جازان - يحيى الخردلي

فيما أعلنت الشؤون الصحية في منطقة جازان أمس عدم صحة ما تم تداوله على مواقع التواصل الاجتماعي حول أن إعفاءها مديري مراكز صحية من مناصبهم كان بسبب سحب طاقم تمريض، أكد مصدر مطلع في «صحة جازان» لـ«الحياة» أنه تم إعفاء المسؤولين بمراكز صحية ومستشفى في قطاع أبوعريش بالفعل إلا أن من وصلهم القرار استغلوا إجازة المدير العام للشؤون الصحية ليحولوا توجيه الإعفاء لمصلحتهم ويستفيدوا منه ليصلوا إلى مناصب أخرى. وأشار المصدر، الذي استنكر تصرفات عدد من المتلاعبين بالقرارات بعد تسلم التوجيه من المدير العام، إلى أن حزمة من الإعفاءات والقرارات ستصدر خلال الأيام المقبلة.

وحصلت «الحياة» على صورة مستند يوضح طلب إعفاء عدد من المسؤولين من مناصبهم وإعادتهم إلى مسمى وظائفهم، وتم التوجيه من المدير العام للشؤون الصحية الدكتور مبارك عسيري في 15 شوال الماضي إلا أنه لم يتم التنفيذ.

وحاولت «الحياة» التواصل مع المدير العام للشؤون الصحية للاستفسار منه حول القضية إلا أنه لم يرد على الاتصالات المتكررة.
وكانت «صحة جازان» ذكرت أن إعفاء المدير الأول جاء بناء على طلبه بسبب ظروف عائلية وبعد المسافة لسكنه في القطاع الأوسط، إضافة إلى أنه يدير أحد مستشفيات القطاع الجنوبي، وأن المدير الآخر تقدم بطلب إعفاء لرغبته في العودة إلى عمله في القسم الفني. وأوضحت أنه سينظر في طلب الإعفاءات والبت فيها خلال الأسبوع المقبل، إذ تشمل تغييرات إدارية في المستشفيات والقطاعات وعدد من الإدارات بهدف ضخ كفاءات جديدة مؤهلة.

جدل حول استحقاق متخصصي "الحقوق" مشلح القضاة!

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 محرم 1435هـ - 23 نوفمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/574811

الرياض - «الحياة»
هناك من يرى تضاؤل الأصوات المطالبة بتعيين خريجي كليات الحقوق قضاةً لضعف حججهم، إذ يبدو ضعف العلم الشرعي واضحاً لديهم، خصوصاً أن السلطة القضائية داخل المملكة تعتمد على الجانب الشرعي كثيراً، إلا أن عدداً من خريجي القانون يؤكد عدم وجود نص صريح يمنع تولي خريج القانون القضاء في المادة الحادية والثلاثون؛ ضمن شروط تولي منصب القضاء.
يأتي ذلك في الوقت الذي يقتصر فيه تولي مهمة القاضي، في القضاءين العام والإداري على خريجي كليات الشريعة (ممن تم تأهيلهم في المعهد العالي القضاء ونال بعضهم دبلوماً في الأنظمة).
طالب الحقوق محمد الحضاري يطالب بمنح رجال الحقوق حقهم في تولي المناصب في القضاء؛ ويرى أنهم أكثر علماً بالأنظمة السعودية وقال في حديثه إلى «الحياة»: «من يستعرض الخطة الدراسية لطلبة الشريعة سيلاحظ افتقارها إلى دراسة القانون (باستثناء المستوى الأول)، فيما يعتمد جلّ خطة دراسة الشريعة، بعكس ما يدرسه طالب القانون من أنظمة ولوائح مستمدة جميعها من الشريعة».
وتتفق معه طالبة الحقوق ريهام السلوم بدخول خريجي الحقوق السلك القضائي أسوة بالشرعيين، مقترحة تطبيق المنهجية نفسها بإلحاقهم دبلوم معهد القضاء العالي؛ خصوصاً في ظل معاناة القضاء من نقص في الكادر القضائي وما ترتب عليه من تأخير مواعيد الجلسات القضائية، إلى جانب حاجة المحاكم المتخصصة إلى وجود كادر قضائي متخصص، وترى أن «الحقوقيين قد يفوقون في تمكنهم الشرعيين في بعض المجالات كما هي الحال مع النظام التجاري ونظام العمل وقد يكون العكس صحيحاً، في مجالات أخرى».
فيما شاركهما المحامي عبدالرحمن العوهلي التأييد، لكنه اشترط تضمين مناهج الحقوقيين مواد دراسية تعزز خلفيتهم الشرعية في مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية، وقال العوهلي: «أؤيد أيضاً التحاق خريجي الشريعة بدورات قانونية تنمي الاستيعاب القانوني لدى القضاة؛ فاستناد القاضي شرعياً قد لا يكون كافياً ووافياً، ولا بد من إلمامه القانوني بحيثيات ما بين يديه من الدعاوى والقضايا».
فيما قالت طالبة الحقوق روان الداود: «لا يوجد نص شرعي يحصر القضاء على خريجي الشريعة»، لكنها تشترط لتولي متخصصي الحقوق للقضاء استيفاء الحقوقي الشروط والمواصفات المتطلبة في القاضي من علم شرعي وحلم وبعد نظر وأناة وفطنة، وإن كانت تلك المواصفات -بحسب ما قالت الداود- «أقرب لخريجي الشريعة لقرب المواد الدراسية للتخصص، وأمام ذلك ترى أن خريجي الحقوق يأتون في المرتبة الثانية لترشيحهم للمنصب القضائي بعد خريجي الشريعة لإلمامهم بالأمور.

تراجع عن التأييد

في المقابل، تراجعت طالبة الحقوق بشرى القرني عن تأييد هذه الفكرة، قائلة: «كنت مؤيدة لسلك خريجي الحقوق مجال القضاء بعدما ترسخت في أذهاننا أن الأحكام القضائية تقريباً هي نصوص مواد مقننة أو مقتبسة من أحكام قضائية

سابقة»، لكنها تغير رأيها بعد ما تعمقت في الفكرة وتقول: «وجدت أن الشرعيين أحق بهذا المجال، ولا بأس بترشيح الحقوقيين لمنصب مساعد قضاة لعدم درايتهم الكافية بغالبية التشريعات التي قد تتعارض مع بعض النصوص القانونية»، وتشير إلى أنه لن يتسنى لخريجي الحقوق تولي القضاء إلا في حال تكثيف المواد الشرعية بالمنهج الدراسي للحقوق، أو تم تقنين الأحكام الشرعية الواردة في القرآن والسنة النبوية الصحيحة.

اعتراض

وتعارض وداد الفواز وبشدة، مرجعة السبب إلى كون «دستور المملكة العربية السعودية هو (القرآن والسنة) ودرس طلاب القانون اقتصرت على القوانين المنقحة التي قام الفقهاء من قبلهم بتفصيل المسائل تفصيلاً دقيقاً، وبالرجوع للقرآن والسنة توصلوا لإحكام شرعية ووضعوها في مواد متسلسلة، وتسمى الآن بالأنظمة، وهي دراسة أحكام نهائية مكتوبة في الأنظمة.

أما طلاب الشريعة من خلال دراستهم فيصبح لديهم تأصيل للأحكام الشرعية ومعرفة أسبابها وضوابطها ومسائل الاختلاف فيها وكل ما يتعلق بالأحكام الشرعية وغيرها من العلم الشرعي، وبالتالي فهي تعد دراسة شاملة ومتفرعة».

وتبدي أيضاً طالبة الحقوق سارة عبدالرحمن السويلم اعتراضها لكون الحقوقي -كما تقول- ليس لديه خلفية شرعية كبيرة مثلما لدى الطالب الشرعي تؤهله لهذا المنصب، وتؤيد في حال واحدة عندما يدرس القانوني ماجستير شريعة.

فيما يحلل المحامي والمستشار القانوني عبدالملك المديفر من خلال دراسته لكلا التخصصين (الشرعي والحقوقي)، ويقول: «أعتقد بأن خريجي الشريعة أكثر تأهيلاً للقضاء من خريجي القانون، وكلهم غير مؤهلين بالدرجة الكافية. وليس السبب الوحيد لذلك أن القضاء لدينا مبني على الشريعة -وإن كان هذا سبباً مهماً - بل لأن قواعد الاستدلال وعلوم الآلة التي يتوصل بها إلى تنزيل الأحكام على الوقائع وتطبيق النظام على أفراد الدعاوى هي على درجة من المتانة عالية عند خريجي الكليات الشرعية ويستطيع المتخصص أن يميز ذلك عند النظر في البناء الاستدلالي لأحكام القضاة، بينما لا تدرس هذه العلوم في كليات الحقوق لدينا».

ويلفت المديفر بقوله: «لعل هذا أثر للاختلاف الابتدائي في طريقة التعامل مع النصوص، فالقانوني يتعامل مع نصوص نظامية مجردة من الدليل والتعليل لا يلزم لها الاجتهاد، بينما الشرعي يتعامل مع نصوص شرعية تحتاج إلى عملية تفسير واستقراء وتركيب ومن ثمَّ - وهن الأصعب التنزيل (تحقيق المناط الخاص أو العام (وبعبارة أخرى فالقانوني يتعامل مع نصوص قطعية مجتمعة (نصوص النظام)، بينما الشرعي يتعامل مع نصوص متناثرة دائرة بين القطع والظن، تؤدي إلى أحكام دائرة بين القطع والظن (نصوص الشارع وآراء الفقهاء)».

ويضيف المديفر سبباً آخر وصفه بالمهم وهو «أن كثيراً من القانونيين يتعامل مع الأحكام الشرعية بوسائل وآليات المدرسة القانونية التي درس فيها سواء أكانت لاتينية - فرنسية - أم أنجلوسكسونية، على رغم أن شريعة الإسلام تعد حتى عند أرباب المدارس الأخرى مدرسة مستقلة لها قواعدها ووسائلها وأدواتها الخاصة، يضاف إلى ذلك ضعف التعليم الشرعي في كليات الحقوق، الذي يقابله ضعف التعليم النظامي أو القانوني في كليات الشريعة الذي يستعاض عنه بالدراسات العليا في المعهد العالي للقضاء».

الرياض: "جامعة نورة" ترفض طلباً لـ"هيئة الأمر بالمعروف" بافتتاح مكتب لها

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 محرم 1435هـ - 23 نوفمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/575277

الرياض - حياة الغامدي

علمت «الحياة» أن مساعي الرئاسة العامة لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى افتتاح مقر لها داخل جامعة الأميرة نورة باءت بالفشل، بعدما تلقت رفضاً من إدارة الجامعة بداعي عدم وجود مكاتب للهيئة في الجامعات الأخرى، ولعدم وجود مسوغات تسمح بافتتاحه في ظل أن الجامعة مخصصة للفتيات، وكوادرها نسائية بحسب مصدر موثوق.

وأوضح المصدر لـ«الحياة» (فضل عدم ذكر اسمه) أن رفض الجامعة جاء بعد أن تلقت إدارتها طلباً بفتح مكتب لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتخصيص موقع لها داخل الحرم الجامعي، مؤكداً أن إدارة الجامعة ردت بالرفض لعدم وجود مسوغات لفتح المكتب داخل جامعة خصصت للفتيات وجميع طاقمها من الإناث، بما في ذلك قائدات «المترو».

وتساءل المصدر عن أسباب فتح مكتب للهيئة داخل الجامعة، لاسيما وأنه توجد جامعات لا تحوي مكاتب لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وكانت دوريات أمنية تابعة للجامعة منعت في 11 تشرين الثاني (نوفمبر) الجاري، دخول مركبة تابعة لهيئة الأمر بالمعروف الحرم الجامعي بعد أن حاولت تجاوز البوابة الرئيسة للجامعة بحجة اشتباه في خلوة غير شرعية دخلت الحرم الجامعي، وأظهرت صورة تناقلها مغردون عبر موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» تصدي سيارة أمنية لمركبة «الهيئة». وأوضح المحامي والقانوني فيصل الدريهم لـ«الحياة» أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يمكن أن ترغم الجامعة على فتح مكتب لها إلا بموافقة الأخيرة، أو بموافقة وزارة التعليم العالي ومجلس الوزراء، نافياً أن تكون لدى الهيئة صلاحيات بفرض مكاتبها داخل الجامعة.

في غضون ذلك، لا تزال تواجه الجامعة التي تعد الوحيدة المخصصة لتعليم البنات في البلاد هجمات من متشددين وآخرين، خصوصاً على مواقع التواصل الاجتماعي، كان آخرها نشر فتاة لصور طالبات خلال إقامة «ماراثون» في الحرم الجامعي.

حصيلة "السيول" في أسبوع: 11 وفاة وإيواء 310 أشخاص و40 أسرة

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 محرم 1435هـ - 23 نوفمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/574549

الرياض - «الحياة»

ارتفع عدد الوفيات نتيجة حوادث السيول بعد أسبوع ماطر في معظم مناطق المملكة إلى 11 وفاة، سبع منها في منطقة الرياض واثنتان في عرعر وواحدة في كل من الباحة والقنفذة،

وباشرت وحدات وفرق الدفاع المدني طوال يوم الأربعاء حتى منتصف نهار أمس (الخميس) أكثر من 6800 بلاغ جراء الأمطار التي هطلت خلال الـ24 ساعة الماضية على عدد من مناطق المملكة، وقامت بإيواء 310 أشخاص و 40 أسرة.

وتمكن رجال الدفاع المدني من إنقاذ 448 محتجزاً في عدد من المواقع، إضافة إلى انتشال 309 مركبات وحافلة جرفتها مياه الأمطار.

وأوضح المركز الإعلامي للمديرية العامة للدفاع المدني في بيان أمس أن «فرق الدفاع المدني تواصل عمليات البحث والإنقاذ عن أربعة مفقودين جراء الأمطار في منطقة الرياض».

وكان لفرع منطقة الرياض النصيب الأكبر من البلاغات، إذ تلقى أمس 4980 بلاغاً عن حوادث الأمطار، وتمكنت فرق الدفاع المدني من إنقاذ أكثر من 201 شخص، ورفع 114 مركبة جرفتها مياه الأمطار وإيواء 25 شخصاً و17 أسرة.

وفي المنطقة الشرقية، وصل عدد البلاغات التي تلقتها عمليات الدفاع المدني إلى 1653 بلاغاً تمت مباشرتها، وإنقاذ 206 أشخاص وانتشال 138 مركبة وإيواء 110 أشخاص ممن تضررت منازلهم في عدد من الوحدات السكنية المفروشة.

في حين تلقت عمليات الدفاع المدني في منطقة عسير 34 بلاغاً، وتمكنت من إنقاذ سبعة أشخاص من مواطنين ومقيمين احتجزتهم مياه الأمطار والسيول إضافة إلى رفع سبع مركبات.

في حين تلقت عمليات الدفاع المدني في منطقة جازان 10 بلاغات، وتمكنت من إيواء 9 أشخاص تضررت منازلهم جراء الأمطار والسيول.

ونجحت فرق الدفاع المدني في منطقة الحدود الشمالية في إنقاذ 14 شخصاً، إضافة إلى رفع 12 سيارة في عدد من الأودية والشوارع المنخفضة.

وفي منطقة الجوف باشرت الفرق الميدانية 141 بلاغاً، وتمكنت من إنقاذ 20 شخصاً ورفع 38 سيارة وحافلة من دون أي إصابات أو وفيات، وتقديم خدمات الإيواء لأكثر من 166 شخصاً إضافة إلى 23 أسرة تضررت منازلهم.

الأسقف تسرب المياه والنظافة غائبة.. والصحة: عقد جديد لشركة الصيانة

مستشفى أبو عريش لا يحمي المرضى

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131124/Con20131124656829.htm

محمد الكادومي (جازان)

لم تكن الأمطار الغزيرة التي هطلت على محافظة أبو عريش الأسبوع الماضي، وحدها التي تفضح الكثير من أوجه الخلل في المستشفى العام، إلا أنها باتت القشة التي يمكنها أن تجعل الخلل يطفو على سطح المعاناة، إذ إن المياه تسربت إلى الداخل واجتاحت غرف التنويم وصولا إلى أقسام العمليات، مما ولد الخوف لدى المنومين والمراجعين مما يحدث.

وظهر جيدا أن سقف المستشفى لم يعد مؤهلا لقبول أي كميات أمطار، مما جعلها تتسرب إلى الدخل فيسارع العمال في محاولة تفادي الأضرار بالاستعانة بالعبوات لجمع المياه المتسربة التي على ما يبدو لها أثر رجعي حسب بعض المصادر الذين أشاروا إلى تسرب منذ شهرين تقريبا دون تدخل أي جهة.

ويشير البعض إلى أن وضع النظافة في أقسام المستشفى بات هو الآخر لا يحتمل، حتى وصل الوضع إلى تجمعات النفايات لأكثر من خمسة أيام دون إزالة، مما أرعب المرضى والعاملين من انتقال الأمراض بسبب تلك النفايات، داعين الشؤون الصحية إلى التدخل سريعا لتدارك الوضع، وذلك بسبب سوء الشركة المشغلة للنظافة في المستشفى.

وأشار المراجعون إلى أن أروقة وممرات المستشفى تعد صغيرة المساحة مما جعل صعوبة الحركة في تلك الممرات خاصة قسم العيادات التي تشهد ازدحاما شديدا، فيما يعاني قسم الطوارئ في المستشفى من خلو غرف الكشف، ويلجأ المرضى للتجول في ردهات المستشفى للبحث عن الأطباء، فيما يعيب الكثيرون تحطم عربات نقل المرضى.

ويعبر المريض عبدالله حكمي، عن عدم رضاه بأحوال المستشفى، واصفا إياه بأنه بات مصدرا لتفريغ الجراثيم والميكروبات، في ظل توافر الحشرات داخل ردهات المستشفى والتي تفتقد لأي نوع من النظافة.

وأكد كل من محمد حمزي ونبيل عبدالله وإبراهيم جعفري، معاناتهم من قسم المختبر في المستشفى الذي يضم عدد من الفنيين غير المؤهلين -حسب قولهم-، وكثرة غيابهم أثناء مراجعة المرضى للقسم لإجراء التحاليل.

وأشارت أم أحمد إلى أن قسم الولادة يعاني من نقص الإمكانيات، حيث لا يضم إلا أربعة كراسي للولادة الطبيعية، الأمر الذي يجعل الحالات الحرجة في حرج بالغ، حتى يضطر معها ذوو المريض إلى الاستعانة بالواسطة في إيجاد كرسي لمريضهم.

ويعيب عبدالإله معافا ما أسماه عدم ترتيب قسم الطوارئ في المستشفى، وما يشهده من فوضى.

من جانبه، أكد المتحدث الإعلامي في صحة جازان محمد صميلي، ترسية عقد الصيانة والنظافة على شركة أخرى، والتي ستباشر مهامها في الفترة القادمة، مبينا أنه في السابق تمت ترسية عقد الصيانة والنظافة على احدى الشركات الوطنية، على أن ينتهي عقدها في 2014/6/13م، وأحيلت معاملات الشركة للجنة العمالية بالإمارة لعدم وفائها بالتزاماتها المالية، حيث يتم متابعة أداء الشركة وتطبيق العقوبات والغرامات المنصوص عليها في نظام المشتريات الحكومي.

وبين أنه بخصوص معاناة قسم الولادة، فيوجد تسعة عشر سريرا بقسم أمراض النساء والولادة بالإضافة إلى أربعة كراسي لإجراءات الولادة الطبيعية، وهو ثاني اكبر مستشفى من ناحية السعة السريرية لأمراض النساء والولادة بعد المستشفى المركزي، وفي حالة عدم توفر سرير تتم إحالة الحالات للمستشفى المركزي الذي لا يبعد كثيرا عن المستشفى.

الرئيس العام طلب من هيئة الخبراء وضعها

لوائح تنفيذية لضبط عمل "الهيئة" الميداني

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131124/Con20131124656788.htm

خالد الجابري (المدينة المنورة)

رفعت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر طلبا إلى هيئة الخبراء في مجلس الوزراء بوضع لوائح تنفيذية لعمل «الهيئة» الميداني.

وكشفت مصادر من داخل الهيئة لـ«عكاظ» أن الرئيس العام الدكتور عبداللطيف آل الشيخ رفع خطابا بهذا الشأن إلى هيئة الخبراء، فيما كلف ممثلين للرئاسة العامة في هيئة الخبراء برئاسة وكيل الرئيس العام للتخطيط والتطوير الشيخ عبدالله الجربا من أجل للمساعده في وضع هذه اللوائح.

وأشارت المصادر إلى أن الشيخ الجربا أصدر تعميما لكافة فروع المناطق والأعضاء بإبداء مقترحاتهم حول ما يرونه مناسبا لإدراجه ضمن هذه اللوائح التي سيتم إصدارها حال انتهاء هيئة الخبراء من دراستها والرفع بها إلى مجلس الوزراء لاعتمادها وما يرونه من منكرات يجب إنكارها ضمن اختصاص هيئة الأمر بالمعروف حتى تكون دليلا تنظيميا لعمل العضو الميداني يضمن حقوق الجميع ويزيل الارتجالية ويوحد العمل الميداني في جميع أنحاء المملكة.

وبحسب مصادر «عكاظ» فإن نظام الإجراءات الجزائية ونظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لم يوضحا طريقة الاستيقاف وكيفية سؤال المشتبه به، كما لم يوضحا طريقة التعامل مع المرأة في حالة الاشتباه، وكذلك لم يبينا بعض الإجراءات الخاصة بالنصح وبضبط المنكرات التجارية، حيث يقع تنازع اختصاص بين وزارة التجارة وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حال ضبطها.

وتوقعت المصادر أنه في حال صدور هذه اللائحة التنظيمية بعد الانتهاء منها وموافقة مجلس الوزراء عليها ستكون ضابطا لإنهاء كافة التجاوزات الارتجالية من بعض رجال الهيئة، وتوضيح المخالفات التي تختص بها الهيئة ضمن مهام عملها.

30 مريضا سعوديا في السجون العراقية

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131124/Con20131124656787.htm

عبدالله القرني (الرياض)
يعاني نحو 30 معتقلا سعوديا في السجون العراقية من أمراض ومشاكل صحية مختلفة، منها الجرب، ضغط الدم، السكر، وغيرها من الأمراض.
هذا ما أكده لـ «عكاظ» محامي المعتقلين السعوديين في السجون العراقية حامد أحمد، مشيرا إلى أن عبدالرحمن القحطاني (لم يحكم عليه بعد) المعتقل في سجن الرصافة 4 ببغداد، أصيب بمرض الدرن ويعاني كذلك من التهاب شديد في معدته، وعلاجه يحتاج إلى ستة أشهر، علما بأن الدرن مرض قاتل إذا لم يأخذ العلاج في الوقت المناسب، وسوف نحاول أن ندخله المستشفى هذا الأسبوع.
وأشار المحامي حامد إلى أنه سيتم إحالة أكثر من سجين سعودي في السجون العراقية إلى اللجنة الطبية، ونحن ننتظر التقارير الطبية الخاصة بحالاتهم.

مزاعم بالحرمان من العلاج والعمل لساعات طويلة

تكليف محامين لإسقاط دعاوى عمالة ضد سعوديين بالخارج

المصدر: جريدة اليوم الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/104921.html

محمد النومسي - الرياض
كلفت سفارات المملكة في الخارج محامين للترافع في القضايا المرفوعة ضد السعوديين بالخارج، وذلك بعد تسبب التأمين الطبي والاجازة للعامل والعاملة المنزلية بخلافات بين الكفيل السعودي والعامل، وتزايدت على شكل قضايا تنظر في أروقة محاكم عدد من الدول خارج المملكة، بالادعاء بأن الكفلاء السعوديين يجبرون العمالة المنزلية "سائقا أو خادمة" على العمل لساعات طويلة، والمنع من مغادرة السكن، والحرمان من التأمين الطبي والاجازة، وتقاضى رواتب شهرية متدنية أقل مما تكفله القوانين المرعية في البلدان الأوربية والامريكية.
وبحسب "تعميم" من جهات حكومية، اطلعت عليه "اليوم"، كلفت سفارات وقنصليات المملكة بالخارج مكاتب محاماة متخصصة لاسقاط التهم والادعاءات، جراء تزايد قيام العمالة الاجنبية أثناء تواجدها في الخارج برفقة كفلائهم السعوديين برفع دعاوى قضائية ضدهم.
من جانب آخر، اكد نائب رئيس لجنة المحامين بالغرفة التجارية الصناعية بالرياض عضو اللجنة الوطنية للمحامين بمجلس الغرف على السويلم لـ"اليوم"، ضرورة توعية المواطنين من قبل وزارة الخارجية بالتنسيق مع وزارة الثقافة والاعلام ووزارة العمل، لتوفير الوثائق والمستندات التي تدحض تلك المزاعم، مع مراعاة ان العمالة المنزلية للسعوديين بالخارج تخضع لقوانين الدول المضيفة، التي تشدد على حق حيازة أوراقهم الثبوتية، وحق الخروج وحق الرعاية الطبية

وحق العمل لساعات محددة وحق الاجازة وحق الحصول على رواتبهم بشكل منتظم دون انتقاص، وبما يتماشى مع مستوى الاجور في الدول المضيفة.
وشدد السويلم على ضرورة توثيق عملية تسلم العمالة بانتظام لكامل رواتبها الشهرية، وتوثيق تمتع العمالة المنزلية بضمان صحي، وتوثيق كل ما قد يدحض مزاعم العمل لساعات طويلة ومزاعم منعهم من الخروج للتسوق أوخلافه.
وقال: ان طول مدة البقاء في الخارج، او قرب عودة الكفلاء للمملكة، او ظهور ما يوحي بقرب اعادة العمالة للمملكة، او الاستغناء عنها، يشكل حافزا يدفع العمالة للجوء الى الشرطة وتقديم بلاغات ضد كفلائهم، مدعين فيها أن حقوقهم منتهكة، والتي منها حق الخروج وحق الرعاية الطبية وحق رفض العمل لساعات طويلة وحق الحصول على رواتبهم بشكل منتظم، كما ان تقاعس الكفلاء عن توثيق تمتع العمالة المنزلية بالحقوق يعذر على السفارات اسقاط بعض التهم.
ووفقا لتحذيرات وزارة الخارجية، فإن عدد الحالات "قليلة" ولا تشكل ظاهرة، الا ان هناك رغبة من الخارجية بالتعاون مع وزارة الثقافة والاعلام لنشر التوعية، لتجنيب المملكة كل ما يعرض بها، أو بأحد مواطنيها، حيث ان مثل هذه الحالات تظهر عادة في الولايات المتحدة الامريكية وغيرها من الدول التي تسهل حق الاقامة لكل من يدعي انه مضطهد، أو انه ضحية لجرائم الاتجار بالبشر أو جريمة احتجاز شخص وغيرها من الادعاءات والمزاعم المعززة لطلب الحصول على الاقامة.
وعلمت "اليوم" ان سفارات المملكة وقنصلياتها تبادر فور حدوث مشكلة للكفيل (السعودي) مع العامل بتكثيف جهودها الدبلوماسية ودعمها القانوني، عبر مكاتب محاماة متخصصة لاسقاط هذه التهم، وتقوم في الوقت نفسه نيابة عن المواطن بدفع قيمة الكفالة اللازم دفعها، لاطلاق سراحه لحين المحاكمة وصدور الحكم، ونجحت سفارات المملكة بالصرف المالي غير المحدود على مثل هذه القضايا.

الاقتصادية

اعتبرنه يحد من التسرب الوظيفي .. متخصصات لـ "الاقتصادية": العمل عن بعد يناسب المرأة وذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/11/24/article_802179.html

ليلى المزعل من الدمام
دخلت العديد من النساء السعوديات مجالات العمل المختلفة خلال السنوات القليلة الماضية، لا سيما تلك التي كانت محظورة أو شبه محظورة عنها من قبل نتيجة العديد من العوامل الاجتماعية والعادات والتقاليد.
ويبدو أن الكثير من العوامل أسهمت في تسهيل الظروف الملائمة لعمل المرأة في السعودية، مثل التقنيات الحديثة ومواقع التواصل الاجتماعي، وهو ما أوجد مصطلح العمل عن بعد، الذي ربما أفاد العديد من الفئات بجانب النساء أيضاً مثل ذوي الاحتياجات الخاصة.
وحول هذا الأمر، أجمع عدد من عضوات مركز سيدات الأعمال في المنطقة الشرقية بأن الوقت قد حان لإصدار قرار عمل المرأة عن بعد، وأن على وزارة العمل دراسة الموضوع بصورة عاجلة كون هذا القرار سيقدم حلولاً لكثير من الإشكاليات التي تواجه عمل المرأة، وأكبر إشكالية هي مشكلة توافر المواصلات ومشكلة التسرب الوظيفي، والمشكلات التي تواجه ذوات الاحتياجات الخاصة.
وأكدت لـ "الاقتصادية" هناء الزهير نائب الأمين العام لصندوق الأمير سلطان لتنمية المرأة، أن مركز سيدات الأعمال له دوره البارز في تفعيل كل قرار ينصب في صالح المرأة العاملة ويكون له مشاركته في عملية التدريب والتأهيل بالشيء الذي يتناسب مع قدراتها وكفاءتها.

وتابعت: "جميع المشاريع الخدمية تتناسب مع قرار العمل عن بعد مثل المحاسبة والترجمة و IT وحتى مجالات الحرفية والصناعية. وتعتبر أمريكا أكبر الدول المشجعة والمطبقة لتوظيف وعمل المرأة من منزلها، وهذا القرار سيوفر أموراً كثيرة مثل المواصلات والتنقلات، ويوفر إيجارات المكاتب والتكاليف عليها عند فتح أي مشروع".
وأشارت مرام الجشي عضو في مجلس سيدات الأعمال بغرفة الشرقية إلى أن المجلس كمركز شابات الأعمال يطالب منذ سنتين بتفعيل قرار عمل المرأة عن بعد مع قرار العمل بدوام جزئي. وزادت: "حاولنا أن نثير هذا الموضوع أثناء اجتماعنا مع المسؤولين، لأن هناك الكثير من النساء لا ترغب في ترك منزلها وأطفالها، وفي الوقت ذاته يردن أن يسهمن في الإنتاج بالمجتمع وإثبات ذاتها وتحقيق طموحها، وهو يعتبر أحد الحلول في حل مشكلة البطالة والتسرب الوظيفي.
وطالبت بضرورة تفعيل العمل بالنظام الجزئي في الكثير من المؤسسات، حيث إن هذا القرار لا ينتظر إصداره من وزارة العمل بل يعتمد على سياسة المؤسسات الداخلية، والكثير من النساء يرغبن في هذا القرار مقابل اقتطاع جزء من الراتب، وتجربة مستشفى التخصصي في الرياض خير برهان وهي بذلك لا تخسر وظيفتها ودخلها، وفي الوقت نفسه تؤدي دورها في الأسرة، خاصة أن أكبر المشكلات التي تعانيها المرأة هي عدم توافر المواصلات ونقص الحضانات ودور الرعاية.
وزادت الجشي: "هذا القرار مناسب للغاية لفئة ذوي الاحتياجات الخاصة فتكون لهم الأولوية في حال لو طبق هذا القرار، نظراً لإعاقتهم النفسية والحركية في عملية التنقل، كما أنه سيسهم في تعزيز إحساسهم بذاتهم وسيستفاد من طاقاتهم بدلاً من أن تهدر".
من جانبها، نوّهت منى الباعود عضو المجلس، أن مركز سيدات الأعمال كان له الدور السباق في تفعيل الكثير من القرارات مثل قرار إسقاط الوكيل عن المرأة، وهو أيضاً قادر على إثارة موضوع تفعيل عمل المرأة عن بعد وتقديم كافة الخدمات والإسهامات بأعلى المستويات الاحترافية من خلال التدريب المتخصص والتأهيل، معتبرة أن هذا القرار من الممكن أن يقدم خدمة جليلة لفئة ذوات الاحتياجات الخاصة وأيضاً لربات البيوت ممن لديهن أطفال، حيث يتم بذلك استغلال طاقاتهم وقدراتهم، ويحد من التسرب الوظيفي.
وترى نورة المقيطيب عضو في مجلس سيدات الأعمال بغرفة الشرقية، أن المهن الإدارية هي المهن المناسبة لعمل المرأة عن بعد خاصة فئات ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث يجب أن تكون لهم الأولوية في عملية التوظيف في حال لو طبق هذا القرار، وكذلك النساء ممن لديهن أطفال حسب تعبيرها، موضحة أن هذا القرار يمكن أن يسهم في الحد من عملية التسرب الوظيفي الناتج عن قلة الوعي بثقافة العمل، وكوننا مجتمعاً اتكالياً.
أما الدكتور فهد التخيفي وكيل وزارة العمل المساعد للتطوير فقال: "إن وزارة العمل تسعى لتطوير آليات توظيف إضافية للعمل تكون مناسبة ومنسجمة مع طبيعة المرأة وظروفها الخاصة، لتتمكن من العمل من منزلها وكذلك للفئات من ذوي الإعاقة والمصابين بالأمراض المزمنة. والوزارة تسعى إلى إصدار تنظيمات للعمل عن بعد وآليات تقديمها بالتعاون مع "هدف".

المعاقون .. حائرون بين أنظمة لا تنفذ وبيئة غير مواتية

المصدر: جريدة الشرق الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/11/24/1004991

الجبيل – الشرق
دعا عدد من المهتمين بشؤون الإعاقة إلى تفعيل الأنظمة المعنية بخدمات المعاقين، وبحثها بطريقة منتظمة وفاعلة لمواجهة الإشكاليات العديدة التي يعيشها قرابة 730 ألف معاق في المملكة. وأكدوا أن الخدمات المقدمة لهذه الشريحة في المجتمع تبدو من الناحية النظامية مكتملة ومثالية، لكن تطبيقها في الواقع يعاني من قصور لا يمكن ستره، وضعف يحتاج إلى تدخل متخصص ومستمر ومراقبة للتطبيق، وعدم الاكتفاء بإصدار أنظمة بل العمل على توفير آليات لتطبيقها ومراقبة ذلك التطبيق لمعالجة ما يطرأ عليه من تحديات. وأقر عدد من المعاقين بأن الخدمات التي تتدرج من تصميم الطرق والأرصفة وتتصاعد إلى تسهيل مهمة المعاقين تعليماً وتدريبا وعملاً تشهد جموداً لم تعالجه التصريحات البراقة،

فبمجرد خروج المعاق من بيته يتعرض لكم من الإشكاليات لا يطيقها، ما يفرض عليه عزلة اختيارية ويعطل دوره في المجتمع. وأكدوا أن الرعاية التي طالت المعاقين حتى الآن لا تشملهم جميعاً، إلا من خلال الإعانات، أما ما دون ذلك فلا يتجاوز التدريب والتأهيل بضعة آلاف منهم، فيما يبقى السواد الأعظم في انتظار تلك الخدمات.

خدمات محدودة

عن ذلك يقول عضو مجلس الشورى السابق عبدالوهاب آل مجثل لـ«الشرق» إن خدمات وزارة الشؤون الاجتماعية لهذه الفئة رغم أهميتها لا تتجاوز منحة سنوية متواضعة تبدأ بأربعة آلاف ريال إلى عشرين ألف ريال ويحكم ذلك درجة الإعاقة ونوعيتها حيث إنه يجب توفير بعض الأجهزة مثل الكراسي المتحركة والأسرّة الطبية ومعينات السمع والبصر وتذاكر السفر ولاصق إرشادي للصم على سياراتهم لتسهيل وقوفهم في الأماكن المخصصة لهم بالإضافة إلي تفضيل المعاق على غيره في أمور المنح السكنية وتوفير الرعاية الإيوائية مع وقف الإعانة السنوية وكذلك التأهيل المهني لبعض الحالات القادرة على العمل.

ويؤكد آل مجثل، بمقارنة بسيطة بين الواقع والمأمول، مدى الإحساس بمرارة الألم والإحباط الذي ينتاب ذوي الاحتياجات الخاصة من هذا الواقع المؤلم، وعليه فإنه يرى أن الوقت قد حان لتحظى هذه الشريحة الغالية على هذا الوطن والمواطن وولي الأمر بالاهتمام المطلوب ومن ذلك تخصيص مواد منفصلة في أنظمة المملكة تحفظ لهم حق العيش الكريم وما لهم من حقوق. وطالب بإنشاء مؤسسة حكومية مستقلة لرعاية حقوق المعاقين، عوضاً عن وزارة الشؤون الاجتماعية التي هي أصلا مشغولة بملفات أخرى تعيق توجيه الاهتمام المطلوب لذوي الاحتياجات واسترسل قائلاً إن هناك أدواراً يجب أن تقوم بها المؤسسات المعنية برعاية حقوق المعاقين، ومن ذلك مراقبة تفعيل الاتفاقيات الدولية التي سبق أن وقعت عليها المملكة، مؤكداً أنه إذا ما أوجدنا النص القانوني في النظام الأساسي للحكم بالمملكة، فسيتم عندئذ التعامل مع خدمات ذوي الاحتياجات الخاصة على أنها حقوق وواجبات وبقوة الأنظمة والقوانين والاتفاقيات الدولية.

تأخير في معالجة الطلبات

في السياق ذاته، أقر وكيل محافظ محافظة الجبيل السابق عبدالله المسفر بأن التعامل مع الطلبات المقدمة من قبل المعاقين لوزارة الشؤون الاجتماعية لتأمين بعض احتياجاتهم الأساسية تتعرض لتأخير لفترة لا تقل عن الشهر، ما يترك أثراً سلبياً على صاحب الطلب نتيجة لتأخر حصوله على ما يحتاج إليه، وأحياناً لا تسفر مراجعاتهم المتعددة عن الحصول على أي رد بشأن طلباتهم، مع العلم أن مجرد خروج المعاق من منزله يعد مشقة تضاف إلى إعاقته، على الأقل من حيث عدم جاهزية الطرق والأرصفة لحركة المعاقين.

حلول قد تفيد

واقترح المسفر حلولاً يمكن أن تحسّن من أوضاع المعاقين وتحد من معاناتهم، ومن ذلك إيجاد مكاتب في كل محافظة لخدمة الأشخاص الذين يعانون من إعاقة أو لا يستطيعون الحركة إلا بمساعد. كما اقترح تنظيم زيارات منزلية لتفقد الخدمات المقدمة لهم، وإتاحة تقديم الطلبات بالأمور التي يحتاجون إليها وتعبئة الطلبات بالمنزل دون حاجة لأن يراجعوا الجهات المعنية. واستحسن استغلال التكنولوجيا الحديثة لتقديم الخدمات للمعاقين وتوفير معظم متطلباتهم التي يحتاجونها.

وقال إن السبب وراء ضياع حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة هو الروتين في تسيير معاملاتهم وعدم إعطاء الأولوية لإنهاء إجراءاتهم، مؤكداً عدم الاستفادة من خبرات الدول المجاورة في هذا الجانب رغم أن الدولة لم تقصر في ذلك.

تهيئة وسائل النقل

من جانبه، أوضح مدير فرع الإحصاءات العامة والمعلومات بمنطقة عسير محمد آل مصبح، ضرورة تكييف جميع وسائل النقل العام والخاص بحيث تلبي احتياجات وقدرات المعاقين، وإيجاد حافلات وسيارات أجرة وقطارات مؤهلة لنقلهم، وتعديلها وفقاً للمعايير العلمية والعملية بما يضمن توفير الأمان لهم أو على الأقل تخصيص عدد معين من هذه المواصلات لهم مع تكييفها وتعديلها لتلائم متطلباتهم واحتياجاتهم.

بيئة غير مواتية للمعاق

ويقر محمد الشريف، من ذوي الاحتياجات الخاصة، بأن حكومة المملكة سخرت جميع إمكانيتها وقدراتها لخدمة المواطن بشكل عام، ولكن مع الأسف هناك من يغيب الصورة الحقيقية لمعاناة بعض الفئات في المجتمع عن ولاة أمرنا ومن ضمنهم فئة المعاقين. فالمعاقون في المملكة يعانون من سوء الخدمات المقدمة لهم. فالتجهيزات الواجب توفرها لراحة المعاق تكاد تكون معدومة، ما يشعر المعاق فعلا بثقل الإعاقة. كما يعتبر أن البيئة التي يعيش فيها المعاق غير مواتية لإعاقته، حيث يجد المعاق صعوبات كبيرة في التنقلات لعدم تهيئة الشوارع والمساجد لتنقلات المعاقين، وقال نحن كمعاقين نسعى جاهدين للتغلب على تلك الصعوبات بمحاولة إيصال أصواتنا للمسؤولين بحثا عن حياة كريمة. ودعا

الشريف إلى تفعيل أدوار المجلس الأعلى لشؤون الإعاقة لاختصار الطريق أمام تفعيل كثير من الأنظمة الصادرة وغير المفعلة لحقوق المعاقين. وفسّر ضياع حقوق المعاقين بانعدام ثقة المجتمع فيهم وفي قدراتهم ما جعلهم مهمشين للدرجة التي يعتبرنا كثير من أفراد المجتمع فئة بحاجة للرحمة والعطف والشفقة فقط. وقال لابد أن يستوعب المجتمع أن لنا حقوقاً مستحقة وليست تفضلا من أحد، فنظام رعاية المعاقين الصادر منذ زمن طويل لم يُفعّل لأن الكثير حينما يسمع كلمة رعاية لا يلقي لها بالا وفي الحقيقة أننا لا نريدها رعاية بل نريدها كحق فمن الأولى تسميته نظام حقوق المعاقين.

متطلبات مشروعة

وفي سياق متصل، يدعو يحي السميري الأمين العام للجنة تعنى بالمعاقين في الغرفة التجارية، إلى تهيئة البيئة العمرانية وتفعيل نظام رعاية المعاقين والمجلس الأعلى للمعاقين . وناشد بزيادة الإعانات ومنح السيارات والإسكان وتعديل أنظمة التوظيف والترقيات لتتوافق مع الظرف الصحي للمعاقين. وتساءل متى يكون للمعاقين خدمات تغطي احتياجاتهم وترعاهم وتحل مشكلاتهم؟

تعايش مع المعاناة!

عبدالرحمن آل مداوي

من جانبه يقول عبدالرحمن آل مداوي الحمد لله على كل حال، فقد اعتدنا على الصعوبات التي نواجهها، بل أصبحت صديقة لنا فهناك علاقة تربطنا معها منذ زمن طويل، وقد تبقى هذه الصداقة حتى يأتي ذلك اليوم الذي أتغلب عليها. ويقول ساخراً كما أن الحرب خدعة، فإنني ما زلت أمارس دور الخدعة عندما أشاهد ذلك الرصيف يبتسم لي ويشاركني الخدعة وكأنه يخبرني بأنه ما زال في حياتك اليومية إعاقات أخرى تمنعك من ممارستها بسهولة، لذا أضطر إلى الاستعانة بغيري ليساعدني على صعود ذلك الرصيف. ويستطرد قائلاً نحن فئة أدمنا التحدي وأصبحنا نتسابق على تجاوز الصعوبات بشتى أنواعها لكن ثقوا بأنا سنكون سعيدين جداً عندما تُمهد لنا الصعوبات وتسهل لنا العقبات ونتفاخر أمام رفاقنا المعاقين في الدول الأخرى بأننا أفضل منهم ونستطيع ممارسة حياتنا اليومية بكل سهولة.

مزايا تنتظر التفعيل

جدير بالذكر، أن وزارة الشؤون الاجتماعية سبق أن كشفت عما اعتبرته مزايا للمعاقين، ومنها: منح المعاقين بطاقات تخفيض أجور السفر تتيح لهم الحصول على تخفيض في الأجور بنسبة 50% للمعاق ومرافقه على وسائل النقل الحكومية المختلفة البرية والبحرية والجوية، وتوفير الأجهزة التعويضية والمعينات السمعية والبصرية، وتوفير كافة أنواع الرعاية بما في ذلك العلاج والأدوية مجاناً، وإتاحة فرص العمل للمعاقين كغيرهم، وتخصيص مواقف لسيارات المعاقين، وتجهيز الطرق العامة والحدائق والمتنزهات ومباني المؤسسات الحكومية والأهلية بما يلائم المعاقين ويسهل حركة تنقلاتهم، وتوفير المؤسسات والمراكز التي تقدم كافة برامج الرعاية والتأهيل والتعليم للمعاقين، وصرف إعانات مالية للأسر التي تتولى رعاية المعاق لمساعدتها على تقديم الرعاية اللازمة له. ولا ينكر أحد أن غالبية هذه المزايا يحصل عليها المعاقون، خاصة على صعيد الإعانات السنوية لأسرهم، فضلاً عن الرعاية الصحية.

لكن الطرق لم تؤهل في الغالب لمساعدة المعاقين على اجتيازها دون مخاطرة على أرواحهم، ولعل إشكالية التنقل تعد من أصعب المعوقات التي حاولت الوزارة حسمها من خلال سيارات مجهزة للمعاقين لم تصل إليهم جميعاً، وما زال كثيرون منهم بحاجة لمزيد منها.

حقائق عن رعاية المعاقين خلال 1433/1432:

رعاية الأطفال المشلولين:

لا يوجد سوى مؤسستين في مكة والرياض.

المستفيدون منها 177 شخصاً.

مراكز التأهيل المهني للمعاقين:

يوجد منها مركزان و 12 قسماً.

تخصص الوزارة نصف مليون ريال سنوياً لمشاريع الخريجين.

عدد المستفيدين منها 217 شخصاً.

مراكز التأهيل الشامل:

يوجد منها 35 مركزاً أغلبها في الرياض.

يستفيد منها 8169 معاقاً شديد الإعاقة.

مراكز الرعاية النهارية للمعاقين:

تشرف الوزارة على 22 مركزاً.

يتبع للقطاع الأهلي 70 مركزاً.

يستفيد من تلك المراكز 4970 معاقاً.
إعانات أسر المعاقين:
تستفيد من إعانات الوزارة 328 ألفاً و 817 أسرة معاق.
بلغ المصروف لها من إعانات ثلاثة مليارات و 967 مليون ريال.

أفق الشمس

توابع التصحيح

المصدر: جريدة الرياض السبت 19 محرم 1435هـ - 23 نوفمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/11/23/article886428.html

د.هيا عبد العزيز المنيع

عملية التصحيح للعماله المخالفة في بلادنا حظيت بدعم ورضا مجتمعي كبير.. فالمواطن تضرر كثيرا من تلك العماله وباتت تشكل ضغطا عليه في الكثير من مصادر دخله وأمانه الاجتماعي والاقتصادي .. العمل على نجاح تلك الحملة صاحبه أصوات ضعيفه تعزف على وتر وآخر كاشفة للمجتمع انها للأسف تعمل دائماً ضد المصلحة الوطنيه فهي بالامس دعت أبناءنا للجهاد واليوم يعلو صوتها لمراعاة حقوق الانسان تجاه هؤلاء المخالفين وخاصه وان بعضهم بات يشكل خطرا على آمننا الوطني وسلامنا الاجتماعي..؟؟

بعيد عن هؤلاء نعود لملف العماله ونجد انه ملف تقادم كثيراً وتأخر إصلاحه أيضاً كثيراً مما يعني معه ان إصلاحه لن يتم بين ليلة وضحاها وايضاً لن يحقق أهدافه بسرعة ولكنه مشروع طويل الأجل وعمق مكاسبه التي ستأتي تدريجيا مع الوقت.. الأهم لضمان نجاحه عدم عودة تجارة التأشيرات بأي شكل من الأشكال أيضاً التعامل مع الاحتياج الفعلي لأصحاب المشاريع التجارية بمرونة أكثر وبضوابط دقيقة نضمن من خلالها مسؤولية اصحاب تلك المنشآت عن عمالتهم من ناحية ومن جانب آخر نقضي على السوق السوداء للمتاجرة بهؤلاء لان الضحية هنا المواطن والعامل وقبل كل شيء أمننا الوطني.

أيضاً كشفت حملة التصحيح اننا نحتاج لثقافة حل الأزمات وان تكون اجهزتنا الإدارية قادرة على إدارة الأزمات بشكل دقيق يقلل من الخسائر ومضاعفات الموقف..، نعم المطلوب بداية عدم ترك الأمور تتطور الى حد الانفجار كما حصل مع العمالة غير النظامي.. أيضاً من الضروري استنفار كافة المؤسسات ذات التماس بالجانب الأمني والعمالي.. فتجذر هؤلاء في مجتمعنا وداخل أسوارنا وايضاً تجذر بعضهم إجراميا لم يكن أمرا سهلا يمكن تجاوزه دون مقاومة منهم.. ولكن حتمية الإصلاح تفرض علينا اتخاذ القرار والعمل على تنفيذه بكل الطرق فكما قال أمير منطقة الرياض خالد بن بندر ان إصلاح أوضاع العمالة غير النظامية قرار سيادي لن نقبل تدخل احد فيه..

مع اتفاقنا على حق هؤلاء في احترام حقوقهم وكرامتهم وإنسانيتهم دون ان يكون ذاك على حساب وطننا وأمنه.

بالعودة لما صاحب عملية التصحيح وخاصة شغب بعض أعضاء الجالية الإثيوبية فان ذلك يجعلنا نتساءل عن ضرورة الالتزام بتقنين نسبة العمالة من كل جنسية وعدم تحاوزها مهما كانت الاسباب..؟؟فمن حقنا السؤال هل أخذت في الاعتبار عند استقدامهم وان كانت كثافتهم تهريبا فان الامر يتطلب عملا مضاعفا للحد من تهريبها بمعالجة أقوى في معاقبة من يدخل البلاد بشكل غير نظامي ومعاقبة مضاعفة لمن يقوم بتشغيلهم بجزاءات أيضاً كبيرة تناسب اهمية الأمن الوطني..المعنى اننا لا نريد عودة هذا الملف بأي شكل من الأشكال وفي الوقت نفسه ليس من صالحنا توقف عجله التنمية.. نحتاج لتنظيم سوق العمل بكل قوة ..، نحتاج لتقنين الاستقدام وايضاً البعد عن العمالة غير المدربة او التي عرفت

بثقافه العنف.. كما نحتاج لبرنامج وطني حول تكريس قيمة المواطنة كسلوك ممارس وعملي وايضاً نحتاج لتكريس ثقافة العمل وقيم العمل ومبادئ العمل واحترام العمل الشريف.. وخاصة في وجدان الشباب السعودي من الجنسين.

حتى يكتمل الإنجاز التاريخي

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131124/Con20131124656881.htm

هاشم عبده هاشم

•• بصدور أنظمة المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية والمرافعات أمام ديوان المظالم.. يكون خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز.. قد كتب تاريخا جديدا في حياة هذه البلاد وأدخلها مرحلة متقدمة من «التشريع» الهادف إلى تحقيق العدالة وترسيخ مبادئ الشريعة الأساسية ومراعاة حقوق الإنسان.. كما تنص عليها كافة الشرائع والأحكام.. وكما تقتضيها عملية التقاضي الصحيحة وفقا لتخصصاتها النوعية المرعية ممثلة في المحاكم العامة والمحاكم الجزائية ومحاكم الأحوال الشخصية والمحاكم العمالية والمحاكم التجارية..

•• وأنا هنا لن أزيد على تلك الإيضاحات القوية والمحكمة التي نشرت يوم أمس لطبيعة هذه الأنظمة ووضحت أهميتها في استكمال المنظومة القضائية لمقومات العمل العدلي المتكامل سواء فيما يتعلق منها برسم طريق استئناف الأحكام القضائية وتفصيل إجراءاته.. أو ما يرتبط منها بإجراءات الاعتراض أمام المحكمة العليا والمحكمة الإدارية العليا أو ما يخص حق الدفاع للمتقاضين بوصفه حقا أصيلا تجب مراعاته والمحافظة عليه أو ما يختص بحقوق المرأة في المحاكمة والترافع أو ما له علاقة بما أوجده نظام المرافعات الشرعية من طرق وأساليب للحد من المماطلة في أداء الحقوق وتعويض المتضررين.. أو بتقليص أمد التقاضي..

كل هذا ورد في هذه الأنظمة المحكمة الإعداد والمستوفية لكافة الشروط والآخذة في الاعتبار بكل المستجدات الشرعية والحقوقية..

•• لكن ما أريد الحديث عنه اليوم هو القول إن الحجة الآن قد بطلت لدى كل من يتحدث - في الماضي - عن غياب الأنظمة أو نقص التشريعات الموضحة لطرق التقاضي.. وضمان أعلى مستويات العدالة والبعد عن الاجتهادات الفردية وعوارض نقص التخصص وعمومية الأحكام في الماضي..

•• وبمعنى آخر.. فإن طريق التقاضي أصبح واضحا كل الوضوح.. وحقوق الناس مكفولة بدرجة غير مسبوقة.. فماذا بعد هذا؟!

•• أسأل وأنا وغيري ندرك أن هناك أمرين مهمين مطلوبان الآن هما:

• أولا: تأهيل مؤسسة القضاء ومصدر العدالة واستكمال مقومات نجاحها لأداء هذه المهام المتشعبة والبالغة الدقة والتخصص.. ودور الجامعات السعودية في تحقيق هذه الغاية.. جنبا إلى جنب جهات الاختصاص المعنية بتطوير منظومة الأجهزة القضائية.. وهو الجهد الذي أعرف أن الدولة لها جهود كبيرة فيه وعلى عدة مستويات بما فيها الانفتاح على المؤسسات القضائية والعدلية في العالم.. وعلينا أن نواصل هذه الخطوات «النابهة» ونمضي فيها بقوة..

• ثانيا: رفع مستوى الوعي بين عامة الناس لتوفير أرضية مشتركة بين المجتمع والمؤسسة العدلية.. وبما يساعد على تسهيل عمليات التقاضي وتحقيق العدالة بالصورة التي ينشدها الرجل العادل عبدالله بن عبدالعزيز لبلاده ومواطنيه..

•• فإذا تحقق هذان الأمران بالسرعة الكافية فإننا نكون بذلك قد حققنا نقلة نوعية كاملة في الاتجاه الصحيح.. وذلك ما يتطلع إليه كل إنسان في بلدنا الغالي..

•• وبكل المقاييس.. فإن علينا أن نقف اليوم - بكل اعتزاز - لنشد على أيدي الرجال الكبار الكبار الذين حولوا ويحولون تطلعات المليك إلى إنجازات كبيرة وغير مسبوقة.. فليهنأ الوطن بهم وبهذا العمل الإضافي الجديد.

ضمير مستتر:

•• العقول النيرة.. تبني الأوطان وتطيل في أعمار المجتمعات وتنقلها إلى مستويات أعلى من التقدم والعدالة والرفاه.

يا سمو وزير الداخلية: "المجاهدون بلا حقوق!"

المصدر: جريدة الشرق الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/11/24/1005016

فهيد العديم

بنصف انحناءة، متوكئاً على ستين عاماً من العمر، شواهد الوقار المضيئة لم تمنع مسحة حزن تبدو في وجهه، رغم محاولته الدائمة صبغها بابتسامته الوقورة، بوجهه السمح سرد قصّته أو غَصّته الطويلة، يقول: يا ولدي بعد هذا العمر الذي قضيت 22 عاماً منه في خدمة وطني، وهذه ليس منّة، هذا واجبي تجاه ديني ومليكي وأرضي، بعد هذا العمر في الخدمة أشرفت على نهاية الخدمة، كما هي سنّة الحياة، ودورة الأيام، لكنه ربما قَدري وقدر زملائي منسوبي الإدارة العامة للمجاهدين، فنحن لسنا كبقية موظفي الدولة، فلا نحن لنا نصيب من المؤسسة العامة للتقاعد، ولا التأمينات الاجتماعية، تخيّل –يا ولدي- إننا بلا حقوق، فبعد هذه الخدمة أقرّت لنا لجنة المكافآت وإدارة المقررات «مكافأة» وليس راتباً تقاعديا، فبعد 22 عاما من الخدمة الحكومية قرروا صرف مكافأة شهرية بـ «662» ريالاً في الشهر فقط، ماذا تفعل هذه لشيخٍ تكالبت عليه الأمراض مع الهم والدين، والأقساط ومطالب الحياة والظروف المعيشية التي أصبح من الصعب مجاراتها، ومطالب الأبناء التي لما أجد لها مخرجاً إلا بمزيد من القروض البنكية التي لا أعرف كيف ستنتهي، ياولدي..

شعرتُ بالمرارة عندما تكلمت مع لجنة المكافآت وإدارة المقررات في المديرية العامة للمجاهدين وسألتهم إن كانوا يرون أن هذا المبلغ كاف لشخص واحد، وليس لعائلة كاملة، وقبل ذلك هل هو استحقاق من قضى شطر عمره في الوظيفة؟، فجاءني جوابهم حاداً وصارماً بأن هذا هو «النظام» ولا مجال للنقاش فيه، ونصحوني أن أذهب للضمان الاجتماعي كحل أخير، أما المكافأة فسيبدأ صرفها كما ترى في هذه الورقة «ورقة مراجعة» بعد سبعة أشهر من تركي الوظيفة!

ومضى «العم سعد» يعرض أمامي كثيرا من الأوراق التي تُثبت كل كلمة قالها، فربما أوحى له صمتي المشوب بالدهشة والإحباط أنني غير مصدّق، لكنه واصل كلامه بهمسة مغلّفة في المرارة، إذ قال: هل تعلم أن مسمّى مكافأة يعني أن الـ«662» قد تتوقف عن أبنائي بمجرد وفاتي!، أبديت تعاطفي معه، وسألته: ماذا تريد أن أفعل؟ قال: فقط اكتب عن معاناتي أنا وزملائي، وسيقرأها «ولد نايف» -يقصد سمو وزير الداخلية- وصدقني «والكلام للعم سعد» سيكون سموه أحرص منّا على حقوقنا.

وها أنا أكتب بتفاؤلٍ يتجاوز تفاؤل أبو سعد، سيقرأ، ذلك سمو الأمير وستأتي البشرى قبل أن يجفّ الحبر، متفائل بأنني سأنقل البُشرى الكريمة على لسان سمو الأمير محمد بن نايف « أبشروا، معاناتكم شيء من الماضي».

حقوق الطفل والواقع المرير

المصدر: جريدة اليوم الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/104956.html

خليل الفزيع

كثيرا ما نتحدث عن حقوق الطفل، كما نصت عليها الأديان السماوية، والاتفاقيات الدولية والأنظمة والقوانين التي اشتملت عليها تلك الاتفاقيات، وما أفرزته من توصيات بقيت حبرا على ورق في معظم الدول، كما استغلت أبشع استغلال من دول أخرى، حرمت الأطفال البالغين من حق العمل عندما حرمت العمل على من هم دون الثامنة عشرة، وهو مقياس تتخطاه أوضاع الدول النامية المحتاجة لليد العاملة من أبنائها.

على مستوى الممارسة العملية، لا زال الطفل العربي يعاني من التعنيف، ومن قلة العناية الصحية والثقافية والنفسية، ومن تفشي الأمية في مجتمعات عربية كثيرة، وخاصة في الأوساط الريفية التي تحتم عمل كل أفراد الأسرة في الفلاحة بما فيهم الأطفال، وما من مجال حيوي يعنى بالطفل إلا ونجده في البلاد العربية قاصرا عن أداء مهماته، حيث تنعدم الأنظمة الصارمة التي تجرم سوء معاملة الطفل، على أيدي أقرب الناس إليه، وكذلك سوء تربيته من أبوين دب بينهما الخلاف، فانعكس ذلك على حاضر حياته ومستقبله، وضحايا الطلاق من الأطفال أكثر من أن تعد مشاكلهم أو تحصى أمراضهم النفسية، بعد أن أصبح الطلاق ظاهرة في المجتمعات العربية؛ نتيجة غياب الوعي بالمسئولية الأسرية، وانعدام الإحساس بالواجبات المستحقة للأطفال شرعا وعرفا.

من أجل ذلك، أوصت الأمم المتحدة أن يكون اليوم العشرين من نوفمبر، يوما عالميا لحقوق الطفل، وقد مرت علينا هذه المناسبة دون أن تحظى بما تستحقه من اهتمام، سواء على مستوى المؤسسات المعنية الرسمية والأهلية، أو على مستوى الأسر التي يفترض أن تتذكر في هذا اليوم واجباتها تجاه أطفالها، وهي واجبات حتمية وملزمة، يعني التخاذل في أدائها خلل يمكن أن يؤدي إلى نتائج سلبية في التربية، يتحمل نتائجها الطفل والأسرة والمجتمع، وهذا يتنافى مع ما نردده دائما عن حرصنا على تنشئة أطفالنا تنشئة تربوية وتعليمية سليمة.

وتبدأ أسباب سوء التربية، من غياب القدوة الحسنة للطفل، إذ لا يمكن للأب أن ينهي ابنه عن أمر ثم يمارسه أمامه دون حرج، ولا يمكن للأم أن تنهي ابنتها عن سلوك هي تمارسه كأمر عادي ودون تردد، فالقدوة الحسنة في المنزل هي أول الطريق في مسيرة التربية السليمة، وبانعدام هذه القدوة الحسنة تنعدم الاستقامة، ويصبح الطفل عرضة للأمراض النفسية والتربوية، عندما يطالب بأمر ويرى نقيضه في محيط الأسرة، وليس المجتمع ولا المدرسة بأفضل حال بالنسبة لما يراه الطفل من متناقضات يقف أمامها حائرا وفي حال لا يحسد عليها.

وحقوق الطفل لا تعني توفير الأكل والشرب والملبس له فقط، ولكنها تعني الرعاية ومن جميع الجوانب، والرعاية العاطفية هي من أولويات ما يريده الطفل في سنواته الأولى، وهي الموجه لبوصلة نموه النفسي، حيث ترتكز عليها سلوكياته في المستقبل، وتتكون منها شخصيته العامة، وما قد يراه الطفل من القسوة والعنف، ومشاهد الحروب وما تحمله من معارك دموية صاخبة، ودماء تسيل أنهارها أمام ناظرية، كل ذلك يقوده حتما إلى التشويه النفسي وعدم الاستقرار العاطفي، ويحرض نزعات الشر في نفسه؛ بينما تحقق له البيئة البعيدة عن العنف.. تربية سليمة نتيجة اطمئنانه على نفسه وعلى حاضره ومستقبله.

تحديد يوم لحقوق الطفل لم يأت عبثا، بل هو نتيجة الرغبة في تصحيح الأوضاع المعيشية والتربوية التي يعاني منها أطفال العالم، وليس أطفال العالم العربي بأحسن من غيرهم في هذا الأمر، إن لم يكونوا أسوأ في بعض البلدان العربية، لما تعيشه تلك البلدان من واقع مرير في جميع مجالات الحياة.

حالة حقوق الإنسان في العالم

المصدر: جريدة الوطن الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=19067

سالمة الموشي

يبدو أنه كلما توسعت منظومات حقوق الإنسان من هنا، يزداد في المقابل بؤس الإنسانية وتتوسع دائرة الشقاء الإنساني على مستوى الحقوق والحريات والحياة الكريمة، ولهذا تواجه منظمات حقوق الإنسان العالمية والمحلية تحديات كبيرة أمام التعامل مع مأزق الإنسانية التي تبدو في هذا الوقت في أكثر حالاتها اضطراباً وتمزقاً ما بين: حروب، وعنصرية، ومشكلات اقتصادية.

حقوق الإنسان لم تعد الكلمة الأكثر احتراماً بعد أن فقد "الإنسان" الكثير من حقوقه.. فقد حياته وأمانه تحت سمع وبصر المنظمات والهيئات الحقوقية، لأن حقوق الإنسان لا تعرف حدوداً، وليست مادة إعلامية، أو إنشائية، ومن هنا يأتي التحدي بين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع، وحالة حقوق الإنسان داخل المنظمات والهيئات "البيروقراطية" النظرية التي لم تعط للإنسانية والحقوق شيئاً، بقدر ما أصدرت من تقارير وأوراق ومسميات.

تحت عنوان وفكرة أن حقوق الإنسان لا تعرف حدوداً، صدر التقرير الدولي لمنظمة العفو الدولية، ويبين تقرير منظمة العفو الدولية لعام 2013 "أن الحكومات تستخدم قضية (الشؤون الداخلية) ذريعة للمحاولات المشينة للحيلولة دون تضافر الجهود الدولية لاتخاذ الإجراءات اللازمة لحل القضايا العاجلة لحقوق الإنسان".

نعم؛ هناك إشكالية "عدم الوعي" والغياب الكامل لثقافة حقوق الإنسان.. أمامنا تحديات كبيرة في هذا المجال وعلينا أن نبذل جهداً أكبر من أجل وضع حد لهذا الواقع المزري. جملة: "حقوق إنسان" فقدت هيبتها وهالتها الكبيرة التي طالما آمن بها كثيرون على امتداد الكرة الأرضية، فلم يعد يكفي الإيمان بالمسميات والشعارات والتقارير المطولة عن حقوق الإنسان فيما هذا الإنسان ينتهك حقه الإنساني والاقتصادي بشكل مبالغ لا يملك تجاهه أية وسيلة للدفاع عن حياته وحقوقه.

حقوق الإنسان بمستوياتها المختلفة وتمظهراتها المتنوعة مطلب إنسانيّ في كلّ المجتمعات، بحيث يمثّل حضورها في الحياة المجتمعية أو غيابها عنها وضعف وجودها فيها معياراً للفرق بين المجتمعات من حيث التزامها بالعيش تبعاً لمقتضى احترام حقوق الإنسان.

للمطالبة بالحرية تاريخ طويل، وقد قوبلت تلك المطالبة في كل حالة ساد فيها نظام يمسّ حريات الناس إما بالتهميش أو عدم الفهم لما تعنيه أو بالقمع.

ما هي حقوق الإنسان؟ وما هي حالة حقوق الإنسان في العالم اليوم؟ سؤال أكبر من الواقع، وأقل من التحديات التي تواجه الإنسانية بكل متاعبها، وسقوطها، وفقرها، وضيق مساحة الحياة للفردية الإنسانية التي لم تعد غير "ترس" صغير في منظومة كبيرة لا تلقي بالاً له كيف يعيش؟ وكيف تمضي حياته؟

حقوق الإنسان لم تعد أكثر من إعلان جميل على واجهة الحياة اليومية نقرؤه ونمضي لنكمل حقيقة الواقع الذي يعيشه الإنسان.

كاريكاتير

	المصدر: جريدة الحياة الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/575142
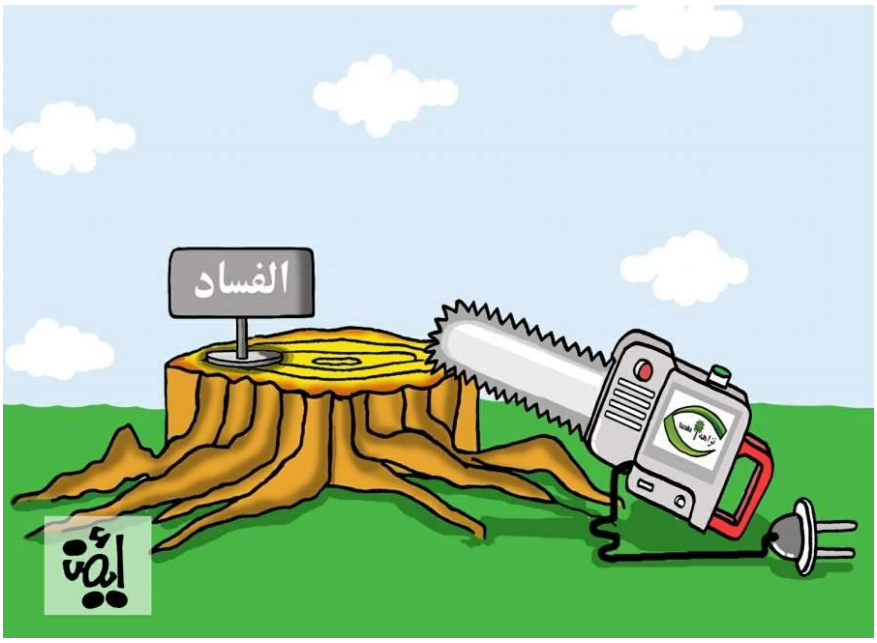	المصدر: جريدة الشرق الاحد 20 محرم 1435هـ - 24 نوفمبر 2013م http://www.alsharq.net.sa/2013/11/24/1004986